الجـمـهـوريـــة الجـزائريـــة الـديـمقـراطية الشعبيـة

Peole's Democratic Republic of Algeria

وزارة التعليم العالـــي والبحث العلمـــي
جـــامعـــة عباس لغرور خنشـــلـــة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية
تخصص: نقدي ومالي

Ministry of Higher Education and scientific Research
Abbas Laghrour University of khenchela
Faculty of Economics , Commercial and Management Sciences

Department of Economics
Specialization : Banking and Monetary Economy

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي بعنوان:

إدماج الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية

دراسة حالة"بنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة خنشلة

اعداد الطالبين :

عتوتة شرف الدين

حفصاوي نور الاسلام

اشراف الأستاذ :

بن مسعودة ميلود

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ	الرتبة	الجامعة الأصلية	الصفة
بومعراف جعفر	أستاذ محاضر ب	جامعة خنشلة	رئيسا
بن مسعودة ميلود	أستاذ مساعد أ	جامعة خنشلة	مشرفا
بلعيدي عبد الله	أستاذ التعليم العالي	جامعة خنشلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2024-2025

السنة الهجرية:1945ه_1946ه

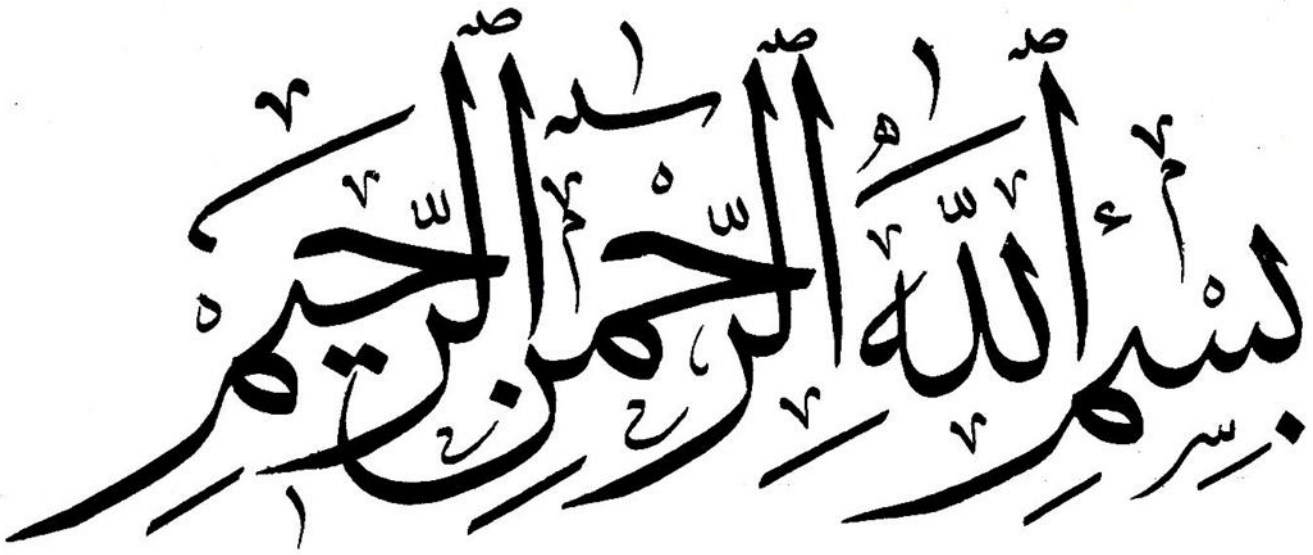
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا وشكرا جزيلا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه على توفيقه لنا في إتمام هذا العمل.

الذي لم يكن ممكناً لولا الدعم الاستثنائي من مشرفي الأستاذ الفاضل بن مسعودة ميلود الذي تفضّل بقبول الإشراف على هذه الدراسة، والذي منحني من وقته الثمين ومن بحر معلوماته وخبراته الواسعة ما شكّل إضافة كبيرة للعمل البحثي، حيث كانت توجيهاته ونصائحه المنارة التي استعنت فيها في كامل عملي البحثي.

أتقدم بشكري أيضا لأصدقائي وزملائي وكل من مد لي يد العون لإتمام هذا العمل

إهداء

الطالب نور الإسلام حفصاوي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه تكتمل الإنجازات، وبفضله تُنال الغايات إلى من حملوني على أكتافهم دعاءً، وصبرًا، وسهرًا

إلى والدي العزيز من كان حضوره أمانًا، وصوته طمأنينة،

وسعيه لأجلي حبًا لا يُقاس.

وإلى والدتي رحمها الله

والى كل اخوتي وكل من كان عونا وسندا لي

وإلى أساتذتي الكرام، من كانوا مشاعل نور في طريقي،

جزاكم الله عني خير الجزاء، وجعل علمكم صدقة جارية لكم في الدنيا والآخرة

إهداء

الطالب عتوتة شرف الدين

إلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المستنير،

ومن كان له الفضل الأوَّل في بلوغي التعليم العالي

والدي الحبيبين، أطال الله في عُمرهما

إلى من وضعتني على طريق الحياة، وجعلتني رابط الجأش،

وراعتني حتى صرت كبيرًا

أمي الغالية، طيَّب الله ثراها.

إلى إخوتي، من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب.

إلى كل من جمعتني بهم أيام الدراسة أصدقائي

الى كل من مد لي يد العون قولا أو فعلا جزاهم الله خيرا.

ملخص الدراسة:

تهدف الدراسة الى إعطاء تقديم عام للصيرفة الإسلامية، وكيفية التحول من الصيرفة التقليدية الى الصيرفة الإسلامية، وكذا عرض كيفية تطبيقها في الجزائر بحيث اقتصرت الدراسة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث أخذ ظهور المؤسسات المالية التي تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية عدّة أشكال مختلفة للتحول الى الصيرفة الإسلامية، غير أن هذه الصيرفة تواجهها العديد من العوائق والتحديات التي تحدّ من تطورها. بالإضافة الى أهمّ شروط ومتطلبات نجاح التحول الى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى أن تجربة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في التحول نحول المصرفية الإسلامية وتوفير منتجات مالية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية تعتبر تجربة فتية تحتاج إلى مزيد من الدعم لتلقى النجاح المطلوب وتحقق الدور المنشود منها.

الكلمات المفتاحية: تحول البنوك التقليدية الصيرفة الإسلامية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

This study aims to provide a general overview of Islamic banking and explain the process of transitioning from conventional banking to Islamic banking. It also explores how Islamic banking can be implemented in Algeria, focusing specifically on the Agricultural and Rural Development Bank (BADR).

The emergence of financial institutions that operate according to Islamic law has taken different forms in their efforts to adopt Islamic banking. However, this sector still faces many challenges and obstacles that limit its development. The study also discusses the main conditions and requirements needed for a successful transition to Islamic banking in Algeria.

Through this study, we have concluded that the experience of the Agriculture and Rural Development Bank in transitioning towards Islamic banking and offering financial products that comply with the principles of Islamic Sharia is still in its early stages. It requires further support to achieve the desired success and fulfill its intended role.

Keywords: Transformation, traditional banks, Islamic banking, Agriculture and Rural Development Bank.

الفهارس

أولاً: فهرس المحتويات:

البيان	الصفحة
الشكر والتقدير	
الإهداء "01"	
الإهداء "02"	
ملخص الدراسة	
الفهارس	
الملاحق	
المقدمة	أ
الفصل الأول: ماهية التحول للصيرفة الإسلامية واساسيات التحول	01
تمهيد	02
المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للصيرفة الإسلامية	03
المطلب الأول: مفهوم الصيرفة الإسلامية	03
المطلب الثاني: نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية	05
المطلب الثالث: دوافع التحول للصيرفة الإسلامية	07
المطلب الرابع: اهداف الصيرفة الإسلامية	09
المطلب الخامس: الفروقات بين الصيرفة الإسلامية والتقليدية	12
المبحث الثاني: مراحل واليات تحول الصيرفة الإسلامية	14
المطلب الأول: اشكال التحول المصرفي من التقليدي الاسلامي	14
المطلب الثاني: أنواع التحول للصيرفة الإسلامية	19
المطلب الثالث: التحول للصيرفة الإسلامية	20
المطلب الرابع: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية	22
المطلب الخامس: معيقات عملية تحول الصيرفة الاسلامية	23
المبحث الثالث: مراجعة الدراسات السابقة	24
المطلب الأول: تحليل الدراسات السابقة	24
المطلب الثاني: مقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية	27
خلاصة الفصل	30

الفصل الثاني: تجربة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في التحول نحو الصيرفة الإسلامية	
تمهيد	28
المبحث الأول: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية	29
المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية	29
المطلب الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	30
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	31
المطلب الرابع: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية	34
المبحث الثاني: آليات الصيرفة الإسلامية	34
المطلب الأول: بداية تطبيق الصيرفة الإسلامية	34
المطلب الثاني: خدمات الصيرفة في الوكالة	39
المطلب الثالث: أهمّ العروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	49
المطلب الرابع: تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في البنك	52
المبحث الثالث: تحديات ومقومات الصيرفة الإسلامية	53
المطلب الأول: التحديات والمعوقات	53
المطلب الثاني: مقومات النجاح	54
المطلب الرابع: حلول ومقترحات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر	56
خلاصة الفصل	57
الخاتمة	59
قائمة المصادر والمراجع	62

ثانيًا: فهرس الجداول:

الجدول	الصفحة
رقم: 01	06
رقم: 02	12
رقم: 03	16
رقم:04	40
رقم: 05	42
رقم: 06	45
رقم: 07	47

ثالثًا: فهرس الاشكال:

الشكل	الصفحة
رقم: 01	11
رقم: 02	18
رقم: 03	32

الملاحق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عباس لغرور خنشلة
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
قسم العلوم الاقتصادية

Ministry of Higher Education and Scientific Research
Abbes laghrour University Khenchela
Faculty of Economics, Management and Commercial Sciences
Department of Economic Sciences

الرقم: 127 / ك ع ا ت ع ت/ ع ق/ 2025

خنشلة في : 14 ماي 2025

إلى السيد: مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع خنشلة

تسهـــــيل مهـــــمة

سعيا لاستكمال البرنامج الدراسي المقرر للحصول على شهادة الماستر تخصص اقتصاد نقدي ومالي، ومن أجل تجسيد المفاهيم النظرية للطلبة، يشرفنا أن أطلب من سيادتكم تقديم مساعدة من أجل إجراء تربص تطبيقي في مؤسستكم للطلبة الآتية أسمائهم :

الاسم و اللقب	معلومات الطالب 01	معلومات الطالب 02
تاريخ ومكان الازدياد	2001/01/09 خنشلة	2002/10/14 ششار خنشلة
رقم التسجيل	202034051968	202034050996

عنوان التقرير : إدماج الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع خنشلة

رئيس القسم

جامعة عباس لغرور خنشلة
قسم العلوم الاقتصادية

زرمـــان كريـــم
رئيس قسم العلوم الإقتصادية

Ministry of Higher Education and Scientific Research
Abbes laghrour University Khenchela
Faculty of Economics, Management and Commercial Sciences
Department of Economic Sciences

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عباس لغرور خنشلة
كلية العوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
قسم العلوم الاقتصادية

الرقم: 527 / ك ع إ ت ع ت/ ق ع اق/ 2025

خنشلة في : 27 MAI 2025

الاسم و اللقب : نور الاسلام حفصاوي

تاريخ الميلاد: 2001/01/09 مكان الميلاد: خنشلة

عنوان تقرير التربص: إدماج الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع خنشلة

مكان التربص: بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع خنشلة

فترة التربص من: 27 MAI 2025 إلى: 22 MAI 2025

عناصر المواظبة	العلامة	ملاحظة
المواظبة	04/04	
المبادرة	04/04	
المعارف التطبيقية	04/04	
قدرة العمل	04/04	
العلاقة مع العمال	04/04	
العلامة النهائية	20/20	

ملاحظات أخرى:

.....

ممثل المؤسسة

Directeur d'Agence
L.TERTAG

رئيس القسم

زرمان كريم
رئيس قسم العلوم الإقتصادية

الملاحق

Ministry of Higher Education and Scientific Research
Abbes laghrour University Khenchela
Faculty of Economics, Management and Commercial Sciences
Department of Economic Sciences

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عباس لغرور خنشلة
كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
قسم العلوم الاقتصادية

الرقم: 527/ ك ع إ ت ع ت/ ق ع اق/ 2025

خنشلة في : 27 MAI 2025

الاسم و اللقب : شرف الدين عتوتة

تاريخ الميلاد: 2002/10/14

مكان الميلاد: ششار - خنشلة

عنوان تقرير التربص: إدماج الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع خنشلة

مكان التربص: بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع خنشلة

فترة التربص من: 27 MAI 2025 إلى: 12 MAI 2025

عناصر المواظبة	العلامة	ملاحظة
المواظبة	04/04	
المبادرة	04/04	
المعارف التطبيقية	04/04	
قدرة العمل	04/04	
العلاقة مع العمال	04/04	
العلامة النهائية	20/20	

ملاحظات أخرى:

.....

ممثل المؤسسة

Directeur d'Agence
L.TERTAG

رئيس القسم

جامعة عباس لغرور خنشلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

زرمان كريم
رئيس قسم العلوم الاقتصادية

مقدمة

مقدمة

يقوم النظام المصرفي الاسلامي بنفس الوظائف التي يقوم بها النظام المصرفي التقليدي حيث شهدت المصرفية الاسلامية تطورا كبيرا وانتشارا واسعا في العديد من دول العالم حيث ان السمة الاساسية التي تميز النظام المصرفي الاسلامي عن غيره من الانظمة الاخرى هي ان النظام المصرفي الاسلامي يبنى اساسا على مبادئ واحكام الشريعة الاسلامية التي هي محل رغبة العملاء الذين يرفضون التعامل بالربا الذي تقوم على اساسه اعمال المصارف التقليدية.

ويعتبر القطاع المصرفي مركزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية من خلال استقبال الاموال وحفظها وتنميتها واستثمارها وتمويل من يحتاج اليها وتعتبر البنوك التقليدية رائدة في المجال المصرفي نظرا لخبرتها وتجربتها الطويلة.

وقد اختلف عدد من الاقتصاديين المسلمين المعاصرين حول كيفية الانتقال الى النظام المصرفي الاسلامي، الا ان الجزائر باعتبارها دولة اسلامية وجب عليها تقديم صيرفة اسلامية استجابة لأحكام عقيدتها وكذا أفراد مجتمعها الذين يرغبون في التعامل بالشريعة الاسلامية ويرفضون التعامل بالربا أخذ وعطاء، وتماشيا مع التوجه العالمي لاعتماد المالية الاسلامية أصدر بنك الجزائر نظام للبنوك التقليدية لعرض منتجات ماليه تتوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية المعمول بها في البنوك الاسلامية. يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية.

ولكي لا يكون حرمان من الاستثمار وتحقيق التنمية برزت فكرة المصارف الاسلامية التي تقوم بدور الوسيط المالي دون اللجوء الى الفوائد اخذ وعطاء.

ان تجربة البنوك الاسلامية تجربة مليئة بالتحديات وصعوبات لعل ابرزها هو العمل في بيئة تقليدية بدون قاعدة قانونية حيث جاءت استجابة المشرع الجزائري لنداءات الباحثين المختصين في المجال متأخرة جدا من خلال اصدار النظام 20 02 المؤرخ في 2020/3/15 من ابرز ما جاء فيه هو تحديد لتنمية منتجات الصيرفة الاسلامية بهدف تحقيق التوزيع في الخدمات التمويلية والاستثمارية للجمهور والغاية منها استقطاب الكتلة النقدية المتسربة خارج القطاع المصرفي والمقدر ب 7000 مليار دينار جزائري ثم توجيهها للاستثمار بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

إشكالية الدراسة

في ظل التغيرات الاقتصادية والاجتماعية المتسارعة يشهد القطاع المصرفي تحولا متزايدا من الصيرفة التقليدية نحو الصيرفة الاسلامية، ما يطرح تساؤلا حول دوافع هذا التحول، ومدى فعالية تطبيق مبادئ الشريعة الاسلامية في بيئة مصرفية تقليدية، وبناءً على ذلك تبرز إشكالية هذا البحث في:

كيف يتمّ إدماج الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية؟ وما هو واقع تجربة الصيرفة الإسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية؟

الاسئلة الفرعية

من خلال التساؤل الرئيسي يمكننا طرح الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما المقصود بالصيرفة الاسلامية وما هو الفرق بينها وبين الصيرفة التقليدية؟
2. ما هي منتجات الصيرفة الاسلامية؟ وما هي الدوافع الى التحول نحو الصيرفة الاسلامية؟
3. ما مدى توافق المنتجات والخدمات الاسلامية المقدمة مع مبادئ الشريعة الاسلامية؟
4. ما مدى كفاءة الإطار القانوني في دعم هذا التحول؟
5. ما التحديات التي يواجهها البنك مع مبادئ الشريعة الاسلامية؟

فرضيات الدراسة

تقدم هذه الدراسة مجموعة من الفرضيات بغرض معالجة الإشكالية وتتمثل في:

الفرضية الرئيسية:

يساهم التحول من الصيرفة التقليدية الى الصيرفة الاسلامية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تحسين جودة الخدمات المقدمة وزيادة رضا الزبائن مع ضمان التوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية.

الفرضيات الفرعية:

- يشكل الطلب المتزايد على الخدمات المصرفية الاسلامية أحد المحركات الاساسية لتحول البنوك التقليدية نحو هذا النوع من الصيرفة.
- يساهم تطبيق نظام الصيرفة الاسلامية في تعزيز الاداء المالي المؤسسة المصرفية.
- يواجه التحول من الصيرفة التقليدية الى الاسلامية مجموعة من التحديات التنظيمية والتشريعية والبشرية.
- تتوافق المنتجات والخدمات المصرفية الاسلامية المقدمة من البنك مع مبادئ الشريعة الاسلامية بفضل وجود رقابة شرعية فعالة.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية الصيرفة الاسلامية في حد ذاتها والدور الذي تلعبه في اقتصاديات دول العالم وهو ما فرض على البنوك التقليدية التحول نحو تقديم منتجات صيرفة إسلامية سعيًا منهم لاكتساب شريحة واسعة من العملاء الذين يحجمون عن التعاملات المصرفية الربوية، كما تكمن أهمية هذه الدراسة في رغبة الجزائر في تعزيز العمل المصرفي الإسلامي داخل البنوك التقليدية بهدف تنويع مصادر التمويل وامتصاص الكتلة النقدية المتواجدة في السوق الموازية واستجابة لرغبات شريحة واسعة من المجتمع الجزائري الذي يفضل المعاملات المصرفية الاسلامية.

أهداف الدراسة:

- التعرف على ماهية وخصائص الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية وضبط الفرق بينهما.
- التعرف على أشكال وأساليب تحول الصيرفة التقليدية الى الصيرفة الإسلامية.
- التعرف على واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
- تحليل تجربة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في التحول نحو الصيرفة الإسلامية.

أسباب اختيار الموضوع:

اسباب موضوعية:

جاء الاهتمام بهذا الموضوع انطلاقا من عدّة اعتبارات من بينها:

- أهمية منتجات الصيرفة الإسلامية في الجزائر ودورها في استقطاب الأموال خارج القطاع المصرفي.
- تسارع وتيرة توجه الجزائر نحو تبني العمل المصرفي الإسلامي كمنهج في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية.
- حاجة الجزائر لتبني هذا المنهج الإسلامي خاصة بعد النمو المتسارع لحجم صناعات المالية الإسلامية في مختلف دول العالم.

اسباب ذاتية:

- الرغبة الشخصية للبحث في هذا الموضوع.
- الإطلاع على الموضوع من خلال ما تمّ من أبحاث في البحوث حتى الآن.
- طبيعة الموضوع وما يحتويه.

حدود الدراسة:

اقتصرت هذه الدراسة على دراسة بنك تقليدي واحد فقط وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية، كما أنّ هذه الدراسة اقتصرت على الفترة الممتدّة من مارس 2025 الى ماي 2025.

منهج الدراسة:

قصد الوصول الى النتائج المرجوة والإجابة على الأسئلة المطروحة استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري المتعلق بالمصارف التقليدية والمصارف الإسلامية والتحول للصيرفة الإسلامية، في حين اعتمدنا في الجانب التطبيقي على أسلوب دراسة الحالة بهدف الوقوف على واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وبالأخص على تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية نحو الصيرفة الإسلامية.

صعوبات الدراسة:

- قلّة المصادر والمراجع.
- صعوبة الحصول على المعلومات العملية من الإدارات، نظرًا لعدم تجاوب الموظفين مع الأسئلة والاستمارات محل الدراسة.

تقسيمات الدراسة:

لمعالجة موضوع الدراسة والإجابة على التساؤلات المشار اليها سابقا تم تقسيم الدراسة الى فصلين إضافة الى المقدمة والخاتمة وكان التقسيم كما يلي:

الفصل الاول: والذي يمثل الجزء النظري للدراسة جاء بعنوان الإطار النظري لممارسات الصيرفة الإسلامية بالبنوك التقليدية حيث تم تقسيم هذا الفصل الى ثلاث مباحث، تمّ التطرق في المبحث الأول الى ماهية التحول نحو الصيرفة

الإسلامية. أمّا المبحث الثاني فقد قمنا بإشارة الى أهمّ العناصر التي تؤدي الى التحول من الصيرفة التقليدية الى الصيرفة الاسلامية. أمّا المبحث الثالث فقد فصلنا فيه أهمّ الدراسات السابقة التي موضوعها كان أكثر قربا من هذا الموضوع مع مناقشة هذه الدراسات ومقارنتها مع دراستنا الحالية.

الفصل الثاني: والذي يمثل الجانب التطبيقي للموضوع جاء بعنوان دراسة ميدانية، تم تقسيمه الى ثلاث مباحث، خصصنا المبحث الأول الى التعرف بالبنك محل الدراسة والذي هو بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أمّا المبحث الثاني ذكرنا آليات الصيرفة الإسلامية للبنك، وبالنسبة للمبحث الثالث فتطرقنا فيه الى عوائق ومميزات الصيرفة الإسلامية.

الفصل الأول:

ماهية التحول الى الصيرفة الإسلامية وأساسيات تفعيل الصيرفة الإسلامية

تمهيد:

إنّ التطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية وظهورها كبديل للمصارف التقليدية لم يكن صدفة وإنما كان طلب من فئة كبيرة من الجماهير التي ترفض التعامل مع البنوك التقليدية لتعاملها بالفوائد التي هي عبارة عن الربا المحرم شرعًا، وتكاد هذه الأخيرة أن تكون النموذج الوحيد بين النماذج الاقتصاد الإسلامي.

ونحاول في هذا الفصل تبيان ماهية التحول الى الصيرفة الإسلامية وأساسيات تفعيل الصيرفة الإسلامية، وهذا يستلزم دراسة المباحث في هذا الفصل على الشكل التالي:

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للتحول للصيرفة الاسلامية

المبحث الثاني: مراحل وآليات تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية

المبحث الثالث: مراجعة الدراسات السابقة

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للتحول للصيرفة الاسلامية

أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة واقعة، ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب ولكن جميع بقاع العالم، حيث أصبحت واقعًا ملموسا وفعالاً. ويعتبر من الموضوعات الحديثة في العلوم المالية والمصرفية، ويظهر ذلك من خلال الانتشار الواسع لها في هذا مجال، حيث أصبحت منافسًا قويًا للبنوك التقليدية.

ومن هنا سنتطرق في هذا المبحث إلى مفاهيم حول الصيرفة الإسلامية وأهداف وأهمية الصيرفة الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم الصيرفة الإسلامية

الصيرفة الإسلامية هي عبارة نظام مصرفي قائم على مبادئ الشريعة الإسلامية وتحديدا الفقه الإسلامي في المعاملات المالية، حيث يهدف هذا النظام لتحقيق التوازن بين الكسب المشروع والمسئولية الاجتماعية ويحرم التعامل بالفوائد الربوية والممارسات الغير أخلاقية الضارة بالمجتمع، ومن خلال هذا سنتطرق في هذا المطلب الى تعريف الصيرفة الإسلامية.

الفرع الأول: تعريف الصيرفة الإسلامية

أصبحت الصيرفة الإسلامية جزءًا من المنظومة المصرفية العالمية، حيث تعددت تعاريف الصيرفة الإسلامية، نذكر مجموعة من التعاريف والتي هي:

ترتكز الصيرفة الإسلامية على تطبيق قواعد تتلاءم مع أسس الشريعة الإسلامية ولا تخرج عن نطاقها فالمراد بفلسفة العمل المصرفي الإسلامي هو طبيعة الرسالة التي يحملها والدور الذي يقدمه في مجال اعمال البنوك بشتى أنواعها وصورها، خاصة وأنه يشمل في ذلك أهدافه ومبادئه العامة التي تشكل مظلة تحفظ له مقوماته وتصون خصائصه عن التراجع بسبب المزاحمة القائمة المتمثلة في العمل المصرفي التقليدي. وهي مزاحمة أقدم ميلادًا، وأقوى عدةً وعتادًا، وهي أشدّ خطورة من أي مزاحمة في مجال آخر، للتداخل بين الجوانب الفنية المصرفية التي هي صعيد مشترك والالتباس في العمليات بالرغم من اختلاف الرؤى والاتجاهات والتشابه في آثارها ونتائجها.[1]

تُعرف الصيرفة الإسلامية (islamic banking) أو ما أطلق عليها مؤخرًا بالصرفية الشراكية، ذلك النظام والنشاط البنكي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فهي تمثل خلاصة كاملة وشاملة لخطة متناظرة الجهود المصرفين والاقتصاديين والفقهاء، على مدى عقود من الزمن لتطوير الحلول المالية ومعاملاته التي تلبي احتياجات المسلمين بطريقة أخلاقية.[2]

1-وهيبة ختيري، أثر تطبيق الصيرفة الإسلامية في العالم العربي، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية الجزائرية، المجلد07، العدد 02، 2020، ص 316

2- فؤاد بن حدو، الصيرفة الإسلامية، موسوعة عملية عن آلية البنوك الإسلامية، عمان، الأردن، البوابة الشمالية للجامعة الأردنية، ط1، 2021، ص22

وتُعرف الصيرفة الإسلامية في اللغة على أنّها من الصرف، أي ابدال عملة بعملة اخرى، إلا أنّ عمل المصرف أوسع من الصرف. ويقصد بالصرفية الإسلامية على أنها نظام مصرفي يستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية أي عملية استقطاب الأموال وإعادة توظيفها وفقا لأحكام الشريعة.

ويقصد بالصيرفة أو المصرفية الإسلامية كل أشكال الخدمات المصرفية القائمة على أساس المبادئ الإسلامية، التي لا تسمح بأخذ او دفع فوائد ربوية بل هي قائمة على مبدأ المشاركة في الارباح والخسائر، وتركز على تحقيق عوائد من خلال أدوات استثمارية تتوافق وأحكام الشريعة.

وعليه يمكن القول بأن الصيرفة الإسلامية تعبر عن النظام أو النشاط المصرفي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أين تعتبر جزاءً من المالية الإسلامية في إطار النظام الاقتصادي الإسلامي، وليست المكون الوحيد لهذا النظام، وتحظى بأهمية بالغة لكونها التطبيق العلمي لأسس الاقتصاد الإسلامي، حيث أنها أوجدت مجالا لتطبيق فقه المعاملات المالية الشرعية في الأنشطة المصرفية، وتعد المصارف الإسلامية المرتكز الأساسي القائمة بأبعاد الصيرفة الإسلامية وتمثل التطبيق العلمي لفكرتها فهي ضمت مكونات النظام المالي الإسلامي.[1]

الفرع الثاني: تعريف تحول الصيرفة الإسلامية:

إنّ التحول في اللغة يعني التنقل من موضع إلى موضع. أمَّا اصطلاحا تحول بنك للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أن ينتقل البنك من وضعه التقليدي المبني على سعر الفائدة إلى المصرفية الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، حيث أن عمل البنوك التقليدية يكمن في التعامل بمجموعة من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، أهمها التعامل بالربا المحرم شرعا، ويتم التحول بترك هذه المعاملات واستبدالها، لتصبح جميع أنشطتها متوافقة معها، بعد القيام بعدّة إجراءات وتنظيما شرعية وإدارية وقانونية وذلك بعد الحصول على الموافقة من الجهات الرسمية والمختصة ذا الشأن[2].

وأطلق البعض على ظاهرة تحول البنوك التقليدية نحو صيرفة الإسلامية من خلال قيامها بإنشاء أو تحويل بعض فروعها التقليدية إلى فروع إسلامية بمسمى النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه البنك التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات المصرفية التقليدية[3].

ممّا سبق يمكن القول بأن التحول الى الصيرفة الإسلامية هو الإنتقال من الوضع المخالف للشريعة الاسلامية الى الموافق لأحكامها، حيث أنّ المعاملات المصرفية والعمليات الأخرى تحكمها مجموعة من المتطلبات والإجراءات التنظيمية التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

1- طارق مخلومي، متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في جزائر في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية 2008، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2020، ص219

2- نايف بن جمعان الجريدان، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 23، 2014، ص 152

3- عمر زهير حافظ، رأي في مسائلة النظام المزدوج في الاعمال البنكية، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، العدد الأول، 1996، ص60

المطلب الثاني: نشأة وتطور الصيرفة الإسلامية:

يمكن تقسيم تاريخ نشأة الصيرفة الإسلامية إلى أربعة مراحل تتمثل في:

الفرع الأول: المرحلة الأولى

امتدت هذه المرحلة خلال عقد الاربعينيات من القرن العشرين، تمثلت بظهور فكرة العمل المصرفي الإسلامي وظهور الحاجة إلى أعمال البنوك من جهة، وبين الفائدة في تلك البنوك من جهة أخرى على اعتبار أن الفائدة حرام، لأنها ربا بعينه سواء عند الاقتراض من أو الإيداع، إضافة إلى ذلك فقد شهدت تلك الحقيقة تطبيقًا محدودًا لهذا الفكر في شكل إنشاء شركات إسلامية للمعاملات أو صندوق للقرض الحسن، على الرغم من ذلك لم تشهد هذه المرحلة دراسة مباشرة حول المصارف الاسلامية إلا أنها شهدت تحليلا اقتصاديا لأعمال البنوك، وأضافت مساهمات كان لها ور كبير في بناء تصور لنموذج غير ربوي للمصرف[1].

الفرع الثاني: المرحلة الثانية

امتدت هذه المرحلة خلال حقبة الخمسينيات وبداية الستينيات من القرن العشرين. وشهدت هذه المرحلة على مستوى الفكر والتطبيق، حيث ترجع التجربة الحقيقية لبداية الصيرفة الإسلامية إلى التجربة النموذجية التي أنشرف عليها الدكتور "احمد النجار" في "ميت محمد" أحد الأرياف المصرية سنة 1963, وهي عبارة مصارف ادخار محلية تعمل وفق أسس الشريعة الإسلامية، وتتلخص هذه التجربة في "جمع الأموال من المزارعين المصرين واستثمارها في بناء السدود والاستصلاح الاراضي بُغية تقييم الأرباح بين الاطراف المشاركة[2].

الفرع الثالث: المرحلة الثالثة

بدأت هذه المرحلة في بداية الربع الاخير من القرن العشرين، حيث نشأ أول بنك إسلامي في دبي 12 مارس1975، وقد حقق البنك تنمية اقتصادية و اجتماعية لتتابع افتتاح البنوك والشركات الاستثمارية ليصل عددها في نهاية 1983 إلى ما يقارب عشرين وكان من بينها: بنك فيصل الاسلامي المصري افتتح بالقاهرة سنة 1976 و بنك فيصل الإسلامي السوداني تأسس في أفريل1977 بالخرطوم، أو أيضا بنك التمويل الكويتي الذي كان تأسيسه سنة 1977[3].و في أغسطس 1977م أنشأ الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية التي تبدأ تعمل في أنحاء مختلفة من الأمم الإسلامية. حتى أصبح هناك ما يزيد عن 90 مصرف في نهاية سنة 1992 تعمل جميعها وفق أسس والمبادئ الإسلامية والأمة الإسلامية.

1- حسان بخيث، عبد الحميد لحديبي، قراءة تاريخية وتطور عمل بالصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية الانسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 11، 2014، ص 44

2- وهيبة ختيري، المرجع السابق، ص25

3- سيف هشام صباح، الصيرفة الإسلامية مفهومها وعملياتها: دراسة تحليلية على الطرف العراقي الإسلامي بالاعتماد على من المؤثر المالية، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، 2009، ص07

الفرع الرابع: المرحلة الرابعة

وهي المرحلة التي يمكن وصفها بمرحلة الانتشار والتوسع لكثير للمصارف الإسلامية في الظهور حتى ليومنا هذا، فلقد انتقل عدد البنوك الاسلامية من 34 بنك سنة 1983 إلى 95 بنك سنة 1997 إلى 200 بنك بسنة 2000 وفي المقابل وصل حجم الصناعة البنكية الإسلامية 200 مليار دولا سنة 2000, وهي تنمو بمعدل نمو 15% سنويا وتوالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية لتصل إلى 300 بنك ومؤسسة مالية منتشرة في أكثر من90 دولة من دول العالم، وذلك حسب تقرير عام 2004 ، الصادر في مجلس العام للبنوك الإسلامية، ووفقا لتقرير التنافسية الدولية العام 2005 فإن البنوك استمرت في النمو خلال 2004 بسرعة أكبر بكثير من البنوك التجارية، و يتوقع الامين العام للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية "عز الدين خوجة" ان ترتفع موجودات البنوك الإسلامية في العالم إلى نحو 1948 تريليون دولار بحلول عام 2013[1].

الجدول رقم 01: مراحل نشأة التمويل والصيرفة الإسلامية

المرحلة	اسم المرحلة	الفترة الزمنية	خصائص المرحلة
الأولى	ظهور الفكرة	1940- 1989م	-ظهور فكرة التمويل الإسلامي -الحاجة الى الصيرفة الإسلامية
الثانية	محاولة تطبيق الفكرة	1960-1967م	-تأطرت الفكرة بدراسات اقتصادية في التمويل الإسلامي -وضعت الأرضية العملية للمصارف الإسلامية - 1963 تجربة بنوك الادخار المحلي بمصر
الثالثة	التطبيق الفعلي وإنشاء مصارف إسلامية	1968-2000 م	-إنشاء بنك دبي الإسلامي (أول مصرف إسلامي حديث) -إنشاء بنك اسلامي للتنمية جدة وإنشاء عدّة بنوك
الرابعة	الانتشار الكبير	2001-2015م	-بلغ عدد المصارف الإسلامية سنة 2015 : 527 مصرف حسب تقرير تومسون رويتز

المصدر: من إعداد الطالبين

المطلب الثالث: دوافع التحول لصيرفة الإسلامية

1- محمد توفيق النجار، الصيرفة الإسلامية تواصل النمو القوي، مجلة إتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، العدد 310، 2006، ص21

تختلف دوافع التحول للصيرفة الإسلامية حسب الاهداف والإستراتيجيات المسطرة من طرف القائمين على المصرف التقليدي، حيث أن قرار تحويل المصرف الذي يعتمد في معاملاته على أخذ وعطاء، الى مصرف يتبنى تحريم المعاملات بالفائدة باعتبارها ربا محرم شرعًا يجب أن يكون مصحوبا بدوافع مقنعة لأصحاب القرار، وكذا كل من العملاء وهيئات الإشراف والرقابة وكذا الأهمية الموجودة في هذا التحول وبذلك تختلف مبررات التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي التي يمكن ذكرها فيما يلي:

الفرع الأول: الدوافع العقائدية والشرعية:

الاستجابة لأمر الله والالتزام بأوامره ونواهيه، من بين الدوافع الأساسية للتحول إلى المصرفية الإسلامية وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، وعليه التوقف عن ممارسة الأعمال المصرفية والخدماتية التي تخالف أحكام الشريعة الاسلامية خاصة ربا.

إذ يعد الربا كبيرة من كبائر الإثم الواجب تركها، ويعد تقنية وتعامل به –كما هو مشاهد في البنوك – من باب المجاهرة بالمعصية، وهو تحايل واستهزاء لما علم من الدين بالضرورة حيث يعمد إلى تغيير اسمه من الربا إلى الفوائد، كما أنّ الربا سبب رئيسي في تدمير المجتمعات حيث يرتكز المال في أيدي فئة قليلة من ناس، ممّا يثير الشقاء في قلوب الفقراء فيحصل مالا تحمد عقباه، كما أنّ الربا يوجب غضب الله سبحانه وتعالى ومحاربته لمتعاطية.[1]

قال الله تعالي: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ" الآية 279 من سورة البقرة.

الفرع الثاني: الدوافع الاقتصادية:

تختلف الدوافع الاقتصادية بتعددها التي تدفع بالمصارف التقليدية نحو التحول إلى الصيرفة الإسلامية وممارسة النشاط الإسلامي، والتي يمكن ذكرها كما يلي:

أولا: تعظيم الأرباح:

كل المصارف والمؤسسات المالية تسعى إلى تحقيق هذا الهدف، وباعتبار أن العمل المصرفي الإسلامي يمثل مصدرًا هامّا لتحقيق المكاسب والأرباح، مما جعلها من بين أهمّ دوافع تحول المصارف التقليدية للمصارف الإسلامية ويتجلى ذلك من خلال:

- رغبة المصارف التقليدية في المحافظة على عملائها الحاليين واستقطاب عملاء جدد، لذلك تسعى لتلبية رغباتهم من خلال العمل على تقديم منتجات وخدمات مصرفية متنوعة توافق مبادئ الشريعة الإسلامية.
- الارتفاع في نسبة العائد على الاستثمارات في الصيغ والمنتجات المصرفية الإسلامية مقارنة بالعوائد في المصارف التقليدية القائم أساسا على القروض بمعدلات الفائدة الربوية.

1- سليم موساوي، الصيرفة الإسلامية في الجزائر مبررات التحول ومتطلبات النجاح، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد7، 2018، ص 194

- محاولة المصارف التقليدية الاستفادة من الخدمات والصيغ التمويلية الإسلامية التي تعتبر ممنوعة التعامل بها في ظل النظام التقليدي الربوي، ممّا يسمح لها التوسع في نشاطاتها المصرفية.

ثانيًا: تحقيق العدالة في توزيع العائد والثروة:

ويمكن تحقيق ذلك عن طريق مشاركة المصرف للمضاربين نتيجة لمشروع من ربح وخسارة بطلان الوضع السائد في ظل نظام الفائدة، والذي يقوم على انّ الدائن المربي يربح دائما في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخسارة، وهذا ظلم فادع في توزيع الدخل والثورة، فالمصرف لا علاقة له بنتيجة المشروع، ولا احتمال لتحمله الخسارة ابدًا، فيبقى محافظا على ثرواته، ينما يتحمل المضارب الخسارة، وربما يضطر إلى بيع موجوداته الخاصة لسداد قسط الفائدة.[1]

ثالثا: القضاء على مشكلة البطالة:

ويتجلى ذلك خلال الحد من التوسع في الاستثمار من طرف المصارف التقليدية، الشيء الذي يقلل من توفير مناصب الشغل والتوظيف، عكس المصارف الإسلامية التي تسعى الى التوسيع في الاستثمارات ولا تعقها بل تقوم بتثمينها ممّا يؤدي حتما إلى توقير مناصب الشغل والحد من مشكل البطالة[2].

رابعا: الحدّ من التضخم:

الشائع في الأنظمة التقليدية أنه لا ارتباط بين السوق المالية والسوق الحقيقية، وهذا الانفصال بينهما أدّى إلى زيادة التعامل بالأصول المالية، وفي النقود والتمويل ذاته بيعا وشراء من خلال المداينات، وتَرتَب على ذلك أن أصبح حجم التمويل المتاح من خلال الائتمان أضعاف قيمة الاقتصاد الحقيقي فأدّى إلى خلل في التوازن نتج عنه من الديون التي ركبت بعضها فوق بعضب في توازن هشّ، لذا انهار البناء المالي بكامله حدثت الأزمة المالية، أمَّا في الاقتصاد الإسلامي فلا يسمع بجني أرباح من خلال التيارات المالية وحردها، والَّا كان هذا ربا.[3]

الفرع الثالث: الدوافع القانونية

هناك العديد من الأسباب التي تدفع المصارف التقليدية للتحول لمصارف إسلامية نذكر أهمّ هذه الاسباب القانونية فيما يلي:

أولًا: إلزام المصارف التقليدية بالعمل فقط وفق مبدأ الوساطة المالية كما هو منصوص في مختلف القوانين والتشريعات التي تصدها المصارف المركزية، حيث ترى المصارف التقليدية انها مقيدة فقط بلعب دور الوسيط بين أصحاب الفائض وبين أصحاب العجز المالي وتقديم الخدمات المصرفية بفوائد الربوية ولا يمكنها القيام بعمليات الاستثمار المباشر، عكس

1- سعود محمد عبد الله الربيعة، تحول المصرف الربوي الى مصرف إسلامي ومقتضياته، رسالة ماجستير الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005، ص 82

2- قومية سفيان، النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول للصيرفة الإسلامية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2019، ص27

3- سليم موساوي، المرجع السابق، ص 209

المصارف الإسلامية التي تقوم بعملية الاستثمار المباشر في جميع المجالات لصالحها أو لصالح زبائنها، ممّا أدّى بالمصارف التقليدية للسعي نحو الاستفادة من هذه الميزة التي تقدمها قمة مضافة مهمة[1].

ثانيًا: وضع قوانين واصدار النصوص التشريعية التي ترخص عملية التحول، وتحفز المصارف التقليدية التي تريد التحول إلى مصارف الإسلامية، بالإضافة إلى مشاركة الحكومة في رأس مال هذه المصارف من أجل مساندتها وتشجيعها.

المطلب الرابع: اهداف الصيرفة الإسلامية

إنّ البنوك الإسلامية ليست مجرد بنوك لا تتعامل بالربا، وتمتنع عن تمويل الانشطة المحرمة فقط، وإنما هي بنوك لها دور أساسي في التنمية الاقتصادية، بما يخدم الصالح العام لمجتمع يسير وفق منظور إسلامي ومن بين الاهداف التي تسعى لها الصيرفة الإسلامية هي تحقيق ما يلي:

الفرع الأول: إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية:

وهذا يعني العودة الى المبادئ والأسس التي وضعها الإسلام لتنظيم المال والتعاملات الاقتصادية، وتطبيقها في الواقع في الواقع المعاصر بطريقة تراعي تطورات العصر ونجد بأنه يتضمن عدّة جوانب:

- الالتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية والمصرفية
- استيعاب وتطبيق الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية المال في الإسلام.
- الدعوة إلى سبيل الله من خلال التزامها هي أولًا ثم النصح والارشاد لأفراد المجتمع باتباع السلوك الإسلامي في استثمار وتوظيف أموالهم.

الفرع الثاني: تحقيق آمال وطموحات أصحاب البنك والعاملين به:

فالمساهمون قد استثمروا أموالهم بالأسلوب الشرعي الصحيح، والعاملون يقومون بأعمال لا شبهة فيها، ويمكن أن تحقق البنوك الإسلامية ذلك إذ تمكنت من الوصول الى:

- قدر مناسب من الأرباح.
- موقف معزز في السوق المصرفية وتكوين سمعة طيبة عن البنك.
- الانتشار الجغرافي لوحداته والعمل على زيادة المتعاملين معه.
- تنمية الكفاءات والمهارات على الزيارة الادارية لمديري وموظفي البنك.

الفرع الثالث: إشباع حاجة الأفراد المالية:

يهتم البنك الإسلامي بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في ميدان التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية من خلال:

- تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات توجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب المصرفي الإسلامي.

1- رضا الخليفي، ظاهرة أسلمة البنوك الربوية، مجلة المجتمع الكويتية، العدد 1637، الكويت، 2005، ص45

- توسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي عن طريق تقديم الخدمات المصرفية غير الربوية مع الاهتمام بإدخال الخدمات الهادفة لإحياء صور التعامل الإسلامي.
- توفير التمويل اللازم للقطاعات المختلفة في مجالات الانتاج ومراعاة القواعد الاسلامية.

الفرع الرابع: رعاية متطلبات ومصالح المجتمع:

يعمل بنك الاسلامي على توفير الجو الملائم لمعاملات الافراد، وتعمل البنوك الإسلامية على تحقيق ذلك من خلال:

- منح التيسيرات المنظمات والأجهزة التي تخدم مصالح البيئة وترعى مصالح الأقليات وتقدم ضروريات السلع والخدمات.
- تحقيق التكافل الاجتماعي بين الأفراد من خلال الانشطة الاجتماعية المختلفة.
- المساهمة في دراسة مشكلات المجتمع في وضع وتنفيذ الحلول المناسبة لها.

ويمكن ذكر بعض الأهداف الأخرى في الشكل الآتي:

الشكل رقم01: أهداف البنوك الإسلامية

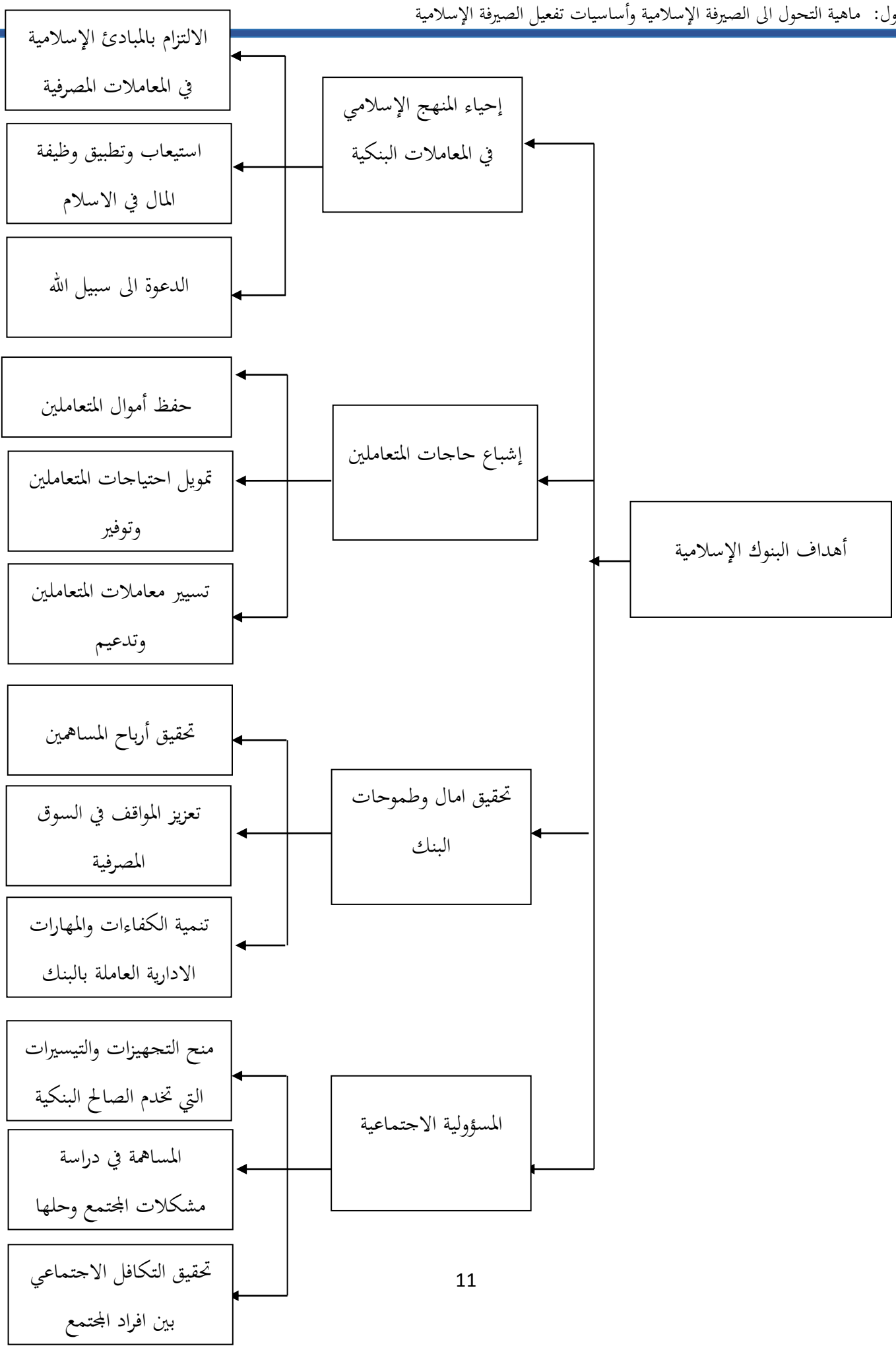
أهداف البنوك الإسلامية
إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات البنكية
الالتزام بالمبادئ الإسلامية في المعاملات المصرفية
استيعاب وتطبيق وظيفة المال في الاسلام
الدعوة الى سبيل الله
إشباع حاجات المتعاملين
حفظ أموال المتعاملين
تمويل احتياجات المتعاملين وتوفير
تسيير معاملات المتعاملين وتدعيم
تحقيق امال وطموحات البنك
تحقيق أرباح المساهمين
تعزيز المواقف في السوق المصرفية
تنمية الكفاءات والمهارات الادارية العاملة بالبنك
المسؤولية الاجتماعية
منح التجهيزات والتيسيرات التي تخدم الصالح البنكية
المساهمة في دراسة مشكلات المجتمع وحلها
تحقيق التكافل الاجتماعي بين افراد المجتمع

المصدر: عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث وتدريب، ماجد،2004، ص8

المطلب الخامس: الفروقات بين الصيرفة الإسلامية والتقليدية

هناك اختلاف كبير بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية من حيث المبادئ والأفكار والأسس التي تقوم عليها كل منها، وفي هذا المطلب سنتطرق الى أهم هذه اختلافات أو اختلافات أو فروقات بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، وسنلخص هذا في الجدول التالي:

الجدول رقم 02: مقارنة بين البنك الإسلامي والبنك الربوي

عنصر المقارنة	البنك الإسلامي	البنك الربوي
النشأة	جاءت تلبية للحاجة لنظام مالي يجسد التطبيق العلمي للاقتصاد الإسلامي	نشأت نتيجة نزعة فردية نحو الاتجار بالأموال
أساس التعامل	تقوم على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية	تقوم على أساس الفائدة البنكية
التضخم	لا يوجد لان البنك شريك في الربح والخسارة	يعادل سعر الفائدة السائد على أقل تقدير
الوظيفة الأساسية	تقدم الوساطة على أساس المشاركة بين الأرباح والخسائر وتراعي حالة الزبون	تقوم الوساطة على أساس الاقتراض بفائدة ثانية دون مراعاة حالة الزبون
الايراد	تطبيق قاعدة الخراج بالضمانات	الايراد مبني على أساس الفائدة
الضوابط المهنية	إدارة أصول وخصوم البنك بأفضل ربحية ممكنة على أسس اقتصادية مضبوطة بأسس	إدارة أصول وخصوم البنك بأفضل ربحية ممكنة على أسس اقتصادية
النقود	تجارة بالنقود وسيط لتبادل (وسيط للتبادل الخر للقيمة)	سلعة يتم الاتجار بها
اشكال التعامل	على أساس المشاركة والبيوع والتكافل	معظمها على أساس الإقراض

		والاقتراض
علاقته بالبنك المركزي	لا تستطيع اللجوء اليه كملجأ أخير للاقتراض	تستطيع اللجوء اليه كملجأ أخير للاقتراض
التخصص	العمل يجمع المبادلات بشرط مطابقة ما للشريعة	كل بنك يتخصص في مجال معين
تكافل اجتماعي	في صورة تبرعات، قرض حسن، زكاة	في صور تبرعات
الاحتياط العام	يقتطع من صافي الربح الذي يخص المساهمة	يقتطع من صافي ربح البنك
الرقابة	يخضع الى رقابة المالية، إضافة الى الرقابة الشرعية	يخضع الى رقابة مالية
العائد	يحصل على أرباح متغيرة قد تكون ربح او خسارة	نسبة من المبلغ المودع
الخسارة	يتحملها البنك اذ كان رب المال في المضاربة والبيوع وبقدر رأس المال في المشاركات	يتحملها المقترض وحده، سواء كان سبب فيها أم لم يكن سبب فيها
الربح	يتحقق الربح نتيجة عمل حقيقي	يتحقق بالفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة
استخدام الأموال	يستخدم على أساس صيغ التمويل والاستثمار	التركيز على الاقتراض ومحفظة الأوراق المالية
الضمانات	عقارية وتجارية وشخصية	ضمان المشروع و--- وتقديم الكفلاء
الموارد الذاتية	لا يمكنه اصدار أسهم ممتازة لأنها محددة بفائدة	يستطيع البنك إصدار أسهم ممتازة
المخاطر	مشتركة بين البنك ومالك المشروع بوصفها شركاء	يتحملها المقترض لأنّ المقرض ضمانات
تكلفة الأموال	متغيرة تبعا لمصدر تمويل الاستثمار	ثابتة نوعًا ما وتعادل الفائدة الربوية
خطر السيولة	تحتفظ بالسيولة التي تقابل الحسابات الجارية فقط، وهي عادة تحقق فائض	تحتفظ سيولة لا تتجاوز 10 % الى 15% من الوضائع الكلية في حالة

	في السيولة	الظروف الحالية
الأهداف	الموازنة بين الربحية التجارية والاجتماعية	تهدف الى تحقيق الربحية التجارية

المصدر: محمد محمود العلجوني

المبحث الثاني: مراحل وآليات تطبيق الصيرفة الإسلامية

يفرض علينا عند الحديث عن الصيرفة الإسلامية ذكر مراحل وآليات التي تقوم بها المصارف الإسلامية، لهذا خصصنا هذا المبحث للتطرق الى أشكال وأنواع ومبادئ التي تقوم بها هذه الصيرفة.

المطلب الأول: أشكال التحول المصرفي من التقليدي إلى الإسلامي

هناك عدَّة أشكال يختارها البنك التقليدي للتحول للأعمال المصرفية الإسلامية بطريقة التي تناسب تِبعًا للدوافع والمقتضيات التي تختلف من بنك إلى الآخر، وفيما يلي سنتطرق إلى خمسة أشكال للتحول للصيرفة الإسلامية كما يلي:

الفرع الأول: التحول الكامل لوحدات الجهاز المصرفي

وفق هذا المدخل يتم تحويل النظام المصرفي بالكامل للتعامل وأحكام الشريعة الإسلامية دفعة واحدة، ومن ثم يكون النظر في تغيير النظام المصرفي القائم على العمل على أساس إسلامي هو نوع من تغيير جزء من الكل إذا لم يصاحب للك تغيير باقي أجزاء النظام ويقصد بذلك خضوع معاملات البنوك التقليدية مع البنك المركزي ومع العملاء لضوابط الشريعة الإسلامية، ومن ثم إقامة نظام مصرفي اسلامي كامل بديلا للنظام الربوي، وهو الشكل الكلى للتحول الذي اتبعته العديد من الدول مثل: باكستان في ديسمبر 1981م، وإيران في 3 أوت 1983م والسودان في سبتمبر1990م.[1]

وتعد الخلفية الدينية من أبرز دوافع هذا التحول وتحقيق هدف التخلص الكامل من كل ما يخالف الشريعة الاسلامية كما أن له مصداقية وثقة كبيرة لدى المجتمع، وفي دراسة أعدها الاقتصادي "jun sove" حول التحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي عرض من خلالها أربعة مراحل لعملية التحول المصرفي كما يلي[2]:

أولًا: تقديم منتجات مالية إسلامية مختارة

من خلال فتح فتر البنك لنوافذ إسلامية تسمح بجذب العملاء إليه، ويتطلب افتتاح نافذة إسلامية تعديلات تنظيمية تحول دون الاختلاط بين الاعتمادات التقليدية والإسلامية وباتساع أنشطة النافذة الاسلامية يقوم البنك بتحويلها إلى فرع اسلامي متكامل.

ثانيًا: الترخيص لمصارف اسلامية متكاملة

1- كهينة وئام، تحول البنوك التقليدية الى بنوك إسلامية: الاليات والمعيقات، مجلة التأثر الاقتصادية، جامعة أكلي محمد ألحاج البويرة، العدد الثالث، الجزائر، 2016، ص104

2- فاطمة عبد الحكيم فاضل، 4 خطوات تضمن التحول الناعم الى النظام المصرفي الإسلامي، مجلة المصرفية الإسلامية، العدد21، 2011

وهذا بعد التحول الكامل للصيرفة الإسلامية وتقديم منتجات مصرفية متوافقة والشريعة الإسلامية وهو ما سيغير من لائحة البنك بحيث تكون كافة تعاملاته مطابقة للشريعة ممّا يكسبه المزيد من المصداقية، ويحمل القائمين على العملية التنظيمية المسؤولية.

ثالثًا: تقديم المؤسسات والأدوات المالية الإسلامية الغير مصرفية الجديدة

لما تقدمه من فرص استثمارية واعدة وهي منتجات التأمين التكافلي، وصناديق الاستثمار الصكوك والمشتقات المالية.

رابعً: الأسلَمة الكاملة للنظام المالي

والذي يهدف إلى التخلص الكامل من التعامل بسعر الفائدة من النظام المصرفي، وفي هذا السياق أشار الخبراء إلى أن عملية التحول الكامل يجب ألّا تتمّ إلّا بعد اجراء عملية تطوير شاملة في مجالات التمويل الإسلامي كافةً.

الفرع الثاني: تحويل بنك قائم إلى التعامل المصرفي الإسلامي

تقوم عملية تحويل البنك التقليدي إلى التعامل المصرفي الإسلامي بشكل فروع للمعاملات الاسلامية باعتماد منهج التدرج عبر مراحل زمنية، ويرتبط ترتيب المراحل بتحليل الأوضاع الحالية لعناصر البنك وظروف البيئة المصرفية، وتقوم عملية تحويل بنك تقليدي على خمسة (05) خطوات كما يلي:[1]

أولًا: الحصول على الترخيص

وذلك من خلال الترويج لفكرة التحويل لدى المستثمرين، المساهمين، وبعض الخبراء المصرفيين، استطلاع اتجاه السلطات النقدية من خلال للقاءات غير المباشرة، ودراسة نوعية المعلومات والمستندات اللازمة للحصول على الترخيص ثم تقديم الطلب.

ثانيا: التركيز على الجانب التنظيمي والبشري

وذلك من خلال تحديد الفروع التي سيستم البدء بتحويلها، وأهداف ومداخل التحويل، تقييم الوضعية المالية للفروع المراد تحويلها وإعداد برنامج تدريبي لتأهيل الكوادر العاملة.

ثالثًا: توفير المقتنيات الإدارية

وذلك بعد تحديد المقر المكاني للفرع المراد تحويله، يستلزم توفير الأجهزة والمعدات الضرورية وتوفير نظام معلوماتي ومحاسبي وشيكات ربط اتصالات.

رابعًا: تحقيق المتطلبات الفنية

وذلك من خلال تصميم نظام محاسبي جديد يأخذ بالمبادئ الإسلامية في إدارة الفرع، إعداد اللوائح الأساسية للأنشطة والبرامج التي سيتم تطبيقها، وآلية العمل، ومراجعة النماذج والعقود فنيا وقانونيا وشرعيا.

خامسًا: تخطيط حملات إعلانية:

1- ناصر الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، إتحاد المصارف العربية، لبنان، 2001، ص 352

الإعلان باستخدام جميع الوسائل والترويج من خلال اللوحات الإعلامية والإرشادية الداخلية والخارجية ممّا يسمح بالافتتاح الرسمي للفرع الجديد.

الجدول رقم 03: تحول المعاملات الربوية الى معاملات اسلامية

البنك التقليدي	المصرف الإسلامي
أولًا: الودائع	
– ودائع تحت طلب	– حساب جاري أو تحت الطلب
– ودائع لأجل	– حساب استثماري لأجل
– ودائع أجنبية	– حساب جاري أو استثماري بالعملة الصعبة
– ودائع حكومية	– حسابات حكومية جارية أو استثمارية
ثانيًا: القروض	
– الائتمان الاستهلاكي	– البيع لأجل
– الائتمان المصرفي	– تمويل المضاربة
– أداة الائتمان	– أداة المشاركات والاستثمار
– الفائدة المتوقعة	– العائد المتوقع
– إعادة الخصم	– يلغى مطلقا من النظام المصرفي الإسلامي
– استهلاك القروض	– المشاركة المتناقصة
– بطاقة الائتمان	– تلغى (أو يتم تطويرها على النهج الإسلامي)
– تجديد التسهيلات	– تجديد عمليات المشاركة
ثالثًا: بنود أخرى	
– تخصيص السندات	– تلغى وتصبح تخصيص الأسهم
– تحويل السند	– يلغى
– التأمين النقدي	– التأمين الإسلامي النقدي
– مخصصات استهلاك السندات	– يلغى
– الفائدة	– العائد
– الكمبيالة المعاد خصمها	– تلغى
– مخاطر الائتمان	– مخاطر المشاركات

المصدر: صادق راشد الشمري، أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية، عمان: دار اليازوري للنشر والتوريع، 2008، ص 231

الفرع الثالث: التحول في موارد البنك التقليدي

بحيث تم التحول في موارد البنك التقليدي من خلال:

أولًا: مجموعة الموارد الداخلية:

وتضم رأس المال، والاحتياطات ولا إشكالية تطرح في عملية التحول.

ثانيًا: المجموعة الموارد الخارجية:

وتضم الودائع بمختلف أنواعها ويتم تكييفها والمنظور الشرعي بإلقاء نسب الفوائد المدفوعة عليها وتأخذ صيغا شرعية خالية من المحظور مثلما هو موضح في الجدول أعلاه، والقروض من البنك المركزي والبنوك الأخرى، والبديل المقترح أحد الأمرين[1]:

1. إمّا ان يقدم البنك المركزي هذه القروض على شكل قروض حسنة بدون فائدة لمدة محددة وبضمان ما لديها من أوراق مالية.
2. إمّا أن يقدمها على أساس عقد المضاربة الشرعية بفتح حسابات استثمارية مطلقة او مقيدة بحيث يكون هذا القرض بمثابة الوديعة الاستثمارية القائمة على الربح والخسارة، وبإمكان البنك المركزي أن يحدد نسبة الربح، وهذا البديل يمكن البنك تطبيقه أيضا في تعامله مع البنوك الأخرى.

الفرع الرابع: التحول في الخدمات المصرفية

وتضم نوعين من الخدمات المقدمة وهي:

أولًا: خدمات مصرفية لا تتضمن تقديم ائتمان بمقابل أجر معلوم كعمليات الإيداع، والتحويلات الداخلية والخارجية وتأجير الخزائن الحديدية...وغيرها، فليس فيها مانع شرعي.

ثانيًا: خدمات مصرفية ت مصرفية تتضمن تقديم ائتمان كالاعتماد المستندي، وخطاب الضمان وهو الذي يدعو إلى ضرورة تعديله بما يتناسب والشريعة الإسلامية عند اتخاذ قرار بالتحول المصرفي[2].

الفرع خامس: إنشاء مصرف اسلامي جديد

يعتبر هذا الشكل من أفضل أشكال التحول للعمل المصرفي الإسلامي، ذلك أن تأسيس مصرف اسلامي جديد يعني التحكم من البداية في نظام العمل المصرفي، ومبادئه لما يضمن عدم وجود مشاكل واختلالات. وضمان حسن الأداء، وهو الشكل الذي يسمح بتجنب مشكلات البدائل التي تقوم على تحويل بنك أو فرع حيث يتطلب ذلك ضرورة التخلص من الوضع التقليدي القائم واعمال البديل الإسلامي من خلال مصرف مستقل بإدارته وأعماله من البنك التقليدي، ويلزم في جميع اعماله بأحكام الشريعة الإسلامية من البداية.

الشكل رقم 02: أشكال التحول الى الصيرفة الإسلامية

1- عمار أحمد عبد الله، أثر التحول المصرفي في العقود الربوية، دار كنوز اشبيليا، المملكة العربية السعودية، ط الأولى، 2009، ص 40

2- عبد الله نزال، محمود حسين الوادي، الخدمات في المصارف الاسلامية، آليات تطوير عمليات، عمان، دار الصفاء للنشر والتوزيع، 2010، ص20

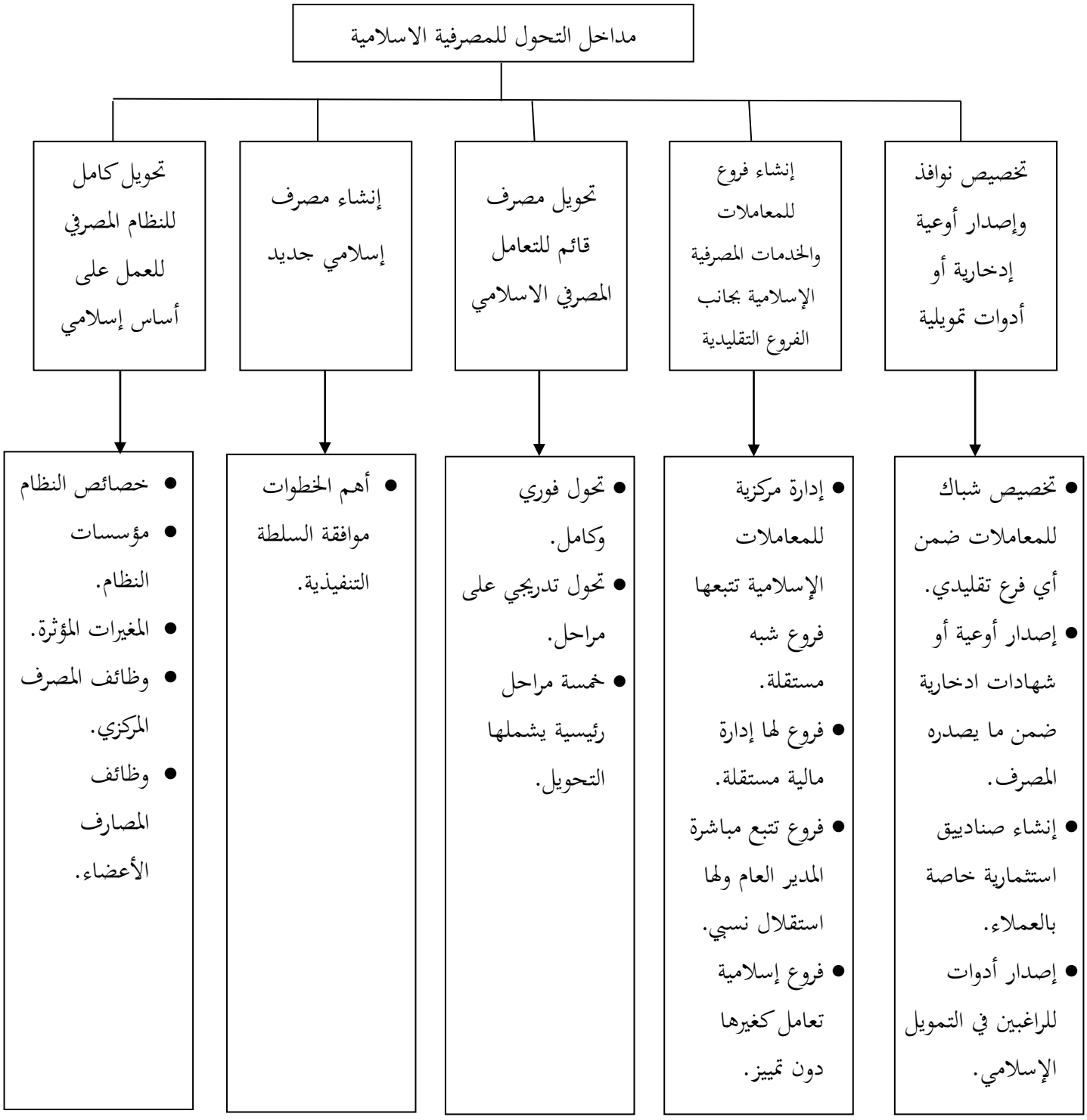

المصدر: الغريب ناصر، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، دار أبو للو للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، 1996، ص 335

المطلب الثاني: أنواع التحول إلى الصيرفة الإسلامية

بتعدد دوافع التحول للصيرفة الإسلامية تتعدد أنواع وصور التحول إلى ممارسة الاعمال المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فذهبت بعض المصارف إلى التحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي، في حين فضلت مصارف أخرى تقديم خدمات ومنتجات مصرفية اسلامية ضمن الخدمات والمنتوجات التقليدية، واتجه آخرون إلى فتح نوافذ وشبابيك داخل الهيكل التنظيمي للمصرف، كما انشأت بعض المصارف فروع مستقلة تقدم خدمات ومنتوجات اسلامية متكاملة[1].

الفرع الأول: التحول الكلي إلى مصرفية إسلامية

ويعد هذا الشكل من أكثر أشكال التحول مصداقية، ويكون عن طريق التحول الكلي من خلال إدلال جميع الأعمال والخدمات والمنتجات المصرفية الى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية على رأسها التعامل بالربا.[2]

ومن بين أهم أسباب التحول الكلي القيام بالأعمال المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية ما يلي:

أولًا: قرار صادر عن الحكومة (الدولة):

حيث تعلن السلطة السياسية أو النقدية عن نيتها في تحويل النظام المالي أو النقدي إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفق اصدار قرارات وتشريعات تنظم هذه العملية.

ثانيا: قرار صادر عن إدارة المصرف:

يقوم المصرف التقليدي بالتحول الكامل نحو الاعمال المصرفية الاسلامية وفق خطة يقوم خلالها بإحلال المنتوجات والخدمات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة.

الفرع الثاني: التحول الجزئي إلى المصرفية الإسلامية

يقوم التحول الجزئي على تقديم خدمات ومنتوجات إسلامية لكن في ظل النظام المصرفي التقليدي وإلى جانب منتجاته وخدماته التقليدية، ويتم ذلك من خلال الحالات التالية[3]:

أولًا: إنشاء فروع إسلامية تابعة للمصرف التقليدي

حيث يقوم المصرف التقليدي بإنشاء أو بتحويل فروع قائمة إلى فروع تقدم خدمات ومنتوجات إسلامية ويعتبر هذا النوع الأكثر شيوعًا.

ثانيا: إنشاء المصرف التقليدي لنوافذ متخصصة تقدم خدمات ومنتجات إسلامية

وهذا من خلال قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في المصرف يختص في تقديم وممارسة الأعمال المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، لكنها لا تتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية بل تتبع إدارة المصرف التقليدي.

ثالثا: تقديم المصرف التقليدي لخدمات وصيغ صرفية إسلامية جنبا الى جنب الخدمات المنتوجات التقليدية

1- موساوي سليم، المرجع السابق، ص12

2- يزن خلف سالم العطيات، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، دار النفاس، عمان، 2009، ص75، ص76

3- المرجع نفسه، ص 77

حيث تقوم المصارف التقليدية بتقديم بعض المنتوجات التمويلية الإسلامية كالمرابحة خاصة والمشركة والإجارة وغيرها.
حيث هذا الشكل لا يفصل الاعمال التقليدية على الخدمات والمنتوجات الإسلامية.

رابعا: إنشاء المصارف التقليدية المصارف جديدة تعمل وقت أحكام الشريعة الإسلامية، في هذا الشكل يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات والمنتوجات المصرفية الإسلامية من خلال مصرف مستقل بإدارته وأعماله عن المصرف التقليدي.

المطلب الثالث: مبادئ التحول للصيرفة الإسلامية

لكي ينجح أي بنك تقليدي يرتب في تحويل فروعه وإدارته للعمل المصرفي الإسلامي يجيب عليه ان يتبع بعض المبادئ التي تكفل له تحقيق هذا النجاح، ومن أهمها[1]:

الفرع الأول: إعداد خطة استراتيجية للتحول ذات رؤيا واضحة محددة مراحل

إن نجاح عملية التحول تتطلب التنبئ الواضح من مجلس الإدارة والإدارة العليا الاستراتيجية التحول وتوفير الموارد المالية اللازمة لإنجازه، والتي يجب أن تشمل على النقاط التالية:

أولًا: اعداد جدول زمني محدد ومعلن رسميًا يقره العلماء ذوي الخبرة في العمل المصرفي للانتهاء من التعامل بالربا أو أي محذور شرعي آخر، وذلك عن طريق التدرج في تحويل الفروع التقليدية تابعة للمصرف الى فروع إسلامية الى ان يحيين الوقت الذي تم تحديده وأعلن عنه لتحويل البنك الكامل إلى مصرف اسلامي.

ثانيًا: يجب التأكد هنا على أهمية الالتزام التام للعمل بالجدول الزمني المعلن، وأي المحك الرئيسي لمصداقية التدرج في التحويل هو في التطبيق الفعلي لهذا الجدول ومن ناحية أخرى يجب ألّا تطول الفترة الزمنية للتحول حتى لا يفقد المتعاملين مع البنك ثقتهم في مصداقية التحول.

ثالثًا: ضرورة الالتزام الفعلي بالفصل التام بين أموال وأنشطة الفروع الإسلامية وأموال وأنشطة المركز الرئيسي والفروع الأخرى التقليدية.

رابعًا: العمل على إنشاء إدارة مستقلة تقوم بشؤون الفروع الإسلامية وتوفير احتياجاتها وتدليل وحل المشاكل والعقبات التي يمكن أن تواجهها والعمل على تطوير تلك الفروع وتوقير الموارد البشرية المؤهلة والمدربة والرفع من كفايتها باستمرار.

خامسًا: تطوير المنتجات المصرفية القائمة لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وابتكار منتجات مصرفية جديدة بديلا عن المنتجات غير متوافقة مع الشريعة، على أن يستند مهمة تطوير المنتجات إلى إدارة او وحدة مستقلة تتخصص في هذا المجال، ويرصد لها الموارد المالية الكافية والكوار البشرية المؤهلة للقيام بهذه المهمة.

الفرع الثاني: التنسيق بين الوحدات التي تم تحويلها للعمل المصرفي الإسلامي وباقي الوحدات التقليدية داخل البنك

1- رابحي بوعبدالله، دراسة تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي في مجال التحول من الصيرفة التقليدية الى الصيرفة الإسلامية، مجلة الاتحاد، جامعة أحمد بن يحي، الونشريس تيسمسيلت، الجزائر، المجلد6، العدد 1، ص 248

- وذلك بما يضمن التكامل وتفهم طبيعة هذا العمل.
- وضع الآليات التي تحقق هذا التعايش بينهما.
- حل أي خلافات قد نشأ اولًا بأول.

الفرع الثالث: إعداد الخطة اللازمة لتدريب العاملين

إنّ اختلاف العمل المصرفي الإسلامي عن العمل المصرفي التقليدي يتطلب تدريب العاملين على فنون وآليات العمل المصرفي الإسلامي وتنميتهم وتحفيزهم على التطوير الذاتي لاستعمال معارفهم المصرفية والشرعية وفق خطة تدريبية متعددة المراحل الأساسية لفقه المعاملات والإجراءات الفنية لتطبيق المنتجات المصرفية الإسلامية، وأن تشمل كل المنتوجات الإدارية بالوحدات المحولة.[1]

الفرع الرابع: تعيين هيئة للرقابة الشرعية

تجب تعيين هيئة رقابية شرعية دائمة من كبار العلماء الموثوق بهم وبعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتعمل على التثبت من شرعية العقود وضيع الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية المحولة، وأن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها تلك الفروع يتم تنفيذها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها.

ويتعين على هيئة الرقابة الشرعية أن تشرف على أعمال الوحدات المحولة وتدقق في شرعية المنتوجات المصرفية الإسلامية من صيغ التمويل واستثمار وصناديق استثمار إسلامية ونماذج وعقود للتعامل ودورات مستندية ومعالجة محاسبية وفصل مالي وإداري عن أعمال الوحدات التقليدية داخل البنك، وقد يتطلب الأمر تعيين مراقب شرعي داخلي او ادارة داخلية للرقابة الشرعية لتكون حلقة وصل بين الهيئة الشرعية والوحدات التقليدية التنفيذية من خلال تصميم نظام للتدقيق الشرعي يقيس مدى التزام الوحدات المحولة بتنفيذ قرارات الهيئة الشرعية.

الفرع الخامس: التدرج في التطبيق

تثبت التجربة أن التحول من العمل المصرفي التقليدي الى العمل الإسلامي لا يمكن تنفيذه بنجاح بين عشية وضحاها، ولا تجدي القرارات السيادية الفورية للتحول نظر لأي الاعمال المصرفية بطبيعتها متشابكة متعددة الأطراف مع أفراد ومؤسسات داخلية وخارجية وجهات رقابية، ويحكم هذا التشابك علقات قانونية مختلفة لا يمكن التعامل معها دفعة واحدة.

إن الأخذ بمبدأ التدرج في التحول يتيح القائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفي الإسلامي ويعطيهم الفرصة للاتصال بالعملاء من المودعين والمستثمرين لتهيئتهم لهذا التحول.

الفرع السادس: الاستقرار وعدم التراجع

إنّ اتخاذ قرار التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي الذي اتخذه المسؤولين في البنك التقليدي وإعلان ذلك على المجتمع يحتم عليهم الاستمرار في هذا التوجه حسب الخطط المعلنة.

1- رابحي بو عبد الله، المرجع السابق، ص249

وعليه نحن نقبل تباطؤ البنك في انجاز بعض مراحل خطة التحول بسبب بعض العقبات التي تظهر أثناء تطبيق الأمر الذي يؤدي إلى تجاوز البرنامج الزمني.

المطلب الرابع: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

هناك عدّة صيغ التمويل في المصارف الإسلامية سنتطرق في هذا المطلب إلى بعض من هذه الصيغ، وتتمثل فيما يلي[1]:

الفرع الأول: عقد المرابحة

تعرف بأنها: عقد بيع برأس مال وربح معلوم، وصفتها أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به والسلعة ويشترط عليه ربحا، وعرفت أيضا بأنها بيع برأس مال وربح معلوم.

الفرع الثاني: عند المضاربة

هو نوع من مشاركة بين صاحب المال وصاحب الخبرة يقدم فيها الأول المال والثاني الخبرة ويقتسمان نتائج المشروع سبب يتفق عليها، وتعرف أيضا: هي أن يعطي الرجل إلى الرجل المال على أنْ يتجربه جزء من الربح المعلوم يأخذه العامل، أي جزء يتفق عليه ثلثا أو نصف او ربع.

الفرع الثالث: عقد الإجارة

تعرف على أنها: عقد على منفعة مباحة ومعلومات تأخذ شيئا فشيئاً لمدة معلومة من عينة معلومة أو موصوفة في الذمة أو العمل المعلوم.

الفرع الرابع: عقد المشاركة

وهو عمليات التمويل التي تتم بأسلوب المشاركة لتوظيف الأموال يقوم على أساس تقديم المصرف التمويل للمتعامل دون اشتراط فائدة ثابتة وإنما تتم مشاركة في الناتج المتوقع سواء كان ربح او خسارة، هناك شكلية اساسية للمشاركة يتمثلان في المستمرة والمشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك[2].

الفرع الخامس: عقد السلم

يعرف على أنه: بيع يتقدم فيه رأس المال ويتأخر المثمن لأجل، كما يعرفه الفقهاء بأنه بيع موصوف بالذمة ببدل يعطى عاجلاً.

الفرع السادس: عقد الإستصناع

1- سلمة بن عيسى، سمير بوعافية، واقع التطبيق الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية دراسة حالة النوافذ الإسلامية في البنك الوطني الجزائري وكالة برج بوعريريج، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، مخبر دراسات اقتصادية حول المناطق الصناعية في ظل الدور الجديد للجامعة، جامعة برج بوعريريج، الجزائر، المجلد 11، العدد 1، ص 205، ص 206

2- نفس المرجع، ص 207

هو عقد بيع يشبه عقد الإجارة ويمكنه تمويل صغار التجار والحرفيين فيتم تحديد السلع معينة وتكليف صغار الصناع والحرفيين بتنمية أعمالهم وفق برنامج معين لتلبية احتياجات السوق وفقا لهذه الصيغة يتم التخلص من المشاكل التمويلية والفنية والتقنية والتسويقية وغيرها التي تواجه صغار الصناع والحرفيين.

المطلب الخامس: معيقات عملية التحول للمصرفية الاسلامية

تواجه البنوك التقليدية التي اقدمت على ممارسة العمل المصرفي الاسلامي العديد من المشكلات والعقبات التي تعوق طريق تحولها للمصرفية الإسلامية، وتنقسم هذه المعوقات الى قسمين على النحو التالي[1]:

الفرع الأول: معيقات داخلية متعلقة بالعمل المؤسسي ذاته

وتتمثل في:

1. ضعف العلم الفقهي الشرعي لدى بعض العاملين بالبنوك الاسلامية لاسيما المتعلق بالمعاملات الشرعية
2. عدم الالتزام بخطوات الاجراءات التنفيذية الواجب اتباعها حيث يعدها بعض العاملين في البنوك الاسلامية شكلية.
3. رغبة العاملين في البنوك الاسلامية وبعض المتعاملين معها في سرعة انجاز المعاملة في اقل وقت ممكن؛
4. بعض المتعاملين مع البنوك الاسلامية يسعون للتعامل معها لا لتجنب المعاملات الربوية مع البنوك التقليدية بل بغية الحصول على السلعة او النقد باي وسيلة
5. قلة خبرة المضاربين والمشاركين المتعاملين مع البنوك الاسلامية في الاعمال والانشطة الاستثمارية فضلا عن الانحدار الاخلاقي المتعلق بالأمانة والسلوك القديم.
6. ضعف نظم المراجعة والرقابة الداخلية والمالية على المعاملات المصرفية الاسلامية حتى اصبحت الاخطاء والمخالفات جزءا من اجراءات العمل.
7. ضعف نظم الرقابة الشرعية على معاملات البنوك والتأكد من تطبيق الضوابط الشرعية.
8. عدم استقلالية هيئة الرقابة الشرعية في مجالس ادارات البنوك الاسلامية وتأثرها بالنظام المصرفي في الدولة وتوجيهات البنك ومجلس ادارته.

الفرع الثاني: المعوقات الخارجية المتعلقة بالبيئة الإدارية والقانونية والقضائية التي تعمل فيها البنوك والمؤسسات الإسلامية

وتتمثل في:

1. عدم وجود البيئة الشرعية المناسبة التي تشجع على تطبيق احكام الشريعة الاسلامية في المجال الاقتصادي والمالي

1- محمد رفيق الزين العابدين، قانون المصارف الإسلامية والضرورة الشرعية والرؤى المستقبلية، دار السلام للطباعة والنشر، مصر، ط1، 2014، ص30

2. المشكلات الادارية والاجراءات التنظيمية المعقدة المتعلقة بتراخيص التشغيل وانشاء الشركات وممارسة العمل المصرفي الإسلامي
3. مشكلات المنظومة القانونية والقضائية بدءا من ضعف التشريعات الاقتصادية وتأخر الفصل في القضايا لاسيما المالية منها وضعف مستوى المعاونين من الخبراء المختصين ببحث المسائل الفنية والحسابية
4. الأعباء المالية الملقاة على عاتق المصارف الاسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية وهو ما جعل دولة مثل اندونيسيا تقر قانون الغاء الازدواج الضريبي على المصارف الاسلامية التي كانت أكبر عقبة امام نمو هذه البنوك في سنة 2009.

المبحث الثالث: مراجعة الدراسات السابقة

يوجد العديد من الدراسات السابقة التي تطرقت الى هذا الموضوع، لكننا قمنا بمراجعة بعض هذه الدراسات التي لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة.

المطلب الأول: تحليل ومعالجة الدراسات السابقة

تطرقنا في هذا المبحث الى أهم الدراسات السابقة التي كانت قريبة جدا من الموضوع، ومن بين هذه الدراسات ما يلي:

الفرع الأول: الدراسة رقم 01

دراسة "سعود محمد عبد الله الربيعة 1989" بعنوان: تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته، رسالة ماجيستير في الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية، حيث تناولت الدراسة الأسس العقدية والشرعية والاقتصادية التي انبثقت منها فكرة تحويل المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي في ظل اقتصاد ربوي، ثم مقتضيات هذا التحول في جوانبه الاقتصادية والإدارية والمحاسبية والشرعية ثم كيفية إتمام عملية التحول وآثارها المتوقعة، ومن أهم ما خلصت إليه الدراسة:

-أن حاجة تعامل المصرف الإسلامي المتحول مع المصارف الربوية تنحصر في تمويل الاعتمادات المستندية، تمويل الحسابات الجارية لأغراض التحويل، دون أن يضطر لدفع الفوائد.

- أن ممارسة البنك المركزي وظيفة الملجأ الأخير للمصارف التجارية على أساس القرض بفائدة يخالف أحكام الشريعة، وأن المصرف المركزي يمكن أن يمارس هذه الوظيفة على أساس المضاربة.

- أن قيام البنك المركزي بتسعير خدمات المصرف المتحول يخالف أحكام الشرع الإسلامي الحنيف.

- أن طبيعة نشاط المصرف المتحول تتطلب السماح له بتملك الأصول الثابتة والمنقولة.

- إن استحداث وظيفة هيئة الرقابة الشرعية في الهيكل التنظيمي للمصرف المتحول أمر في غاية الأهمية لضمان سلامة أعماله المصرفية من المحاذير الشرعية، وكسب ثقة الجمهور.

- أن صياغة خطة التحول في جداول زمنية يكفل تنفيذ إجراءات التحول بدقة ودون تأخر ويقلل الأخطاء.

- أن تنفيذ برامج إعادة التدريب والتأهيل على مستوى المصرف المتحول ضروري جدا لنجاح عملية التحول.

– أن أسلوب التحول المرحلي هو أفضل أسلوب لتحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي.

الفرع الثاني: الدراسة رقم 02

دراسة "صويلحي نور الدين –2017م" بعنوان مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحديات العالمية الحديثة: الأزمة المالية العالمية 2008م ومعايير لجنة بازل3، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير بجامعة الجزائر3، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. وتطرق الباحث من خلال هذه الدراسة إلى استعراض شامل للمتغيرات الحديثة على المستوى الاقتصادي والمالي وبالأخص الأزمة المالية العالمية وأثرها على الصناعة المصرفية الإسلامية، وكذا تسليط الضوء على المعايير الجديدة للجنة بازل الدولية للرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي، والتي تسعى من خلالها إلى تقوية المصارف ومحاولة التنبؤ بالأزمات المستقبلية، وكذا محاولة الوصول إلى أهم آثار الأزمة المالية العالمية على الصناعة المصرفية الإسلامية سواء ما انعكس عليها من الإيجابيات التي قد تدعم فرضية أن تكون هذه الصناعة منافس قوي للصناعة المصرفية التقليدية، وما انعكس عليها سلبيا والذي يؤكد على ضرورة تبني استراتيجية قوية للخروج بنموذج مصرفي ذو نجاعة وفعالية، بالإضافة إلى التعرف على مدى استعداد الصناعة المصرفية الإسلامية لتطبيق ما جاءت به معايير بازل3 من متطلبات سواء فيما يتعلق بالنظرة المستحدثة لكفاية رأس المال، أو ما جاءت به من معدل للسيولة، وأخيرا متطلبات إدخال نسبة الرفع المالي كمطلب احترازي، وصولا إلى محاولة الوصول إلى نموذج قياسي يبين من جهة كيف تأثرت الصناعة المصرفية الإسلامية بالأزمة المالية العالمية لسنة 2008م وكذا تطبيق معايير لجنة بازل3، ومن جهة أخرى كيف كان اتجاه هذا التأثير

الفرع الثالث: الدراسة رقم 03

دراسة "إينال فوزي – 2015م" بعنوان الصيرفة الإسلامية وإمكانات إدماجها في النظام البنكي الجزائري، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية بجامعة البليدة 2 بالجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وتطرق الباحث من خلال هذه الدراسة إلى محاولة إعطاء تصور حول إمكانية إدخال وإدماج الصيرفة الإسلامية للاستفادة منها في النظام المصرفي الجزائري، وذلك من خلال استعراض تجارب بعض الدول، وكذا محاولة تسليط الضوء على الصيرفة الإسلامية وكذا طرق التمويل المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى محاولة دراسة العناصر الأساسية التي يمكن الاعتماد عليها للانتقال إلى الصيرفة الإسلامية، وذلك من خلال الاستعانة ببعض التجارب الرائدة، ومحاولة تحليل واقع الإصلاحات المصرفية في الجزائر المتعلقة بعمل المصارف التقليدية والإسلامية، وصولا إلى البحث عن قواعد تنظيمية تأخذ في الاعتبار خصائص المصارف الإسلامية وتحديد الشروط والمتطلبات اللازمة لتسهل عملها جنبا إلى جنب المصارف التقليدية.

الفرع الرابع: الدراسة رقم 04

دراسة "معارفي فريدة 2015" بعنوان استراتيجية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية – دراسة استشرافية للعمل المصرفي في الجزائر، أطروحة دكتوراه تخصص نقود وتمويل بجامعة بسكرة، الجزائر والتي تناولت الإطار العام لظاهرة تحول

البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية مع توضيح الخطة الإستراتيجية التي يتبناها مدراء البنوك التقليدية وصانعي القرار عند التحول إلى ممارسة أعمال المصارف الإسلامية من حيث آليات التحول، ومتطلباته، والمعوقات التي تواجهه، وكذا عرض تجارب بنوك تقليدية عربية وعالمية في تحولها نحو الصيرفة الإسلامية تبعا للمداخل الثلاث، وبعدها تشخيص واقع النظام المصرفي الجزائري ومدى انفتاحه على العمل المصرفي الإسلامي مع تقديم رؤية استشرافية لمدى إمكانية تحول البنوك التجارية الجزائرية إلى العمل وفق شأنه التوجه المستقبلي، ولقد خلصت الدراسة إلى ما يلي:

- تنطلق فكرة التحول المصرفي في البلاد الإسلامية من دوافع عقائدية، وبدوافع ربحية في الدول الغربية.
- تختلف أشكال تحول البنوك التقليدية لممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية بين التحول الكلي أو الجزئي.
- يقتضي نجاح التحول إلى الصيرفة الإسلامية توفير المتطلبات القانونية والإدارية، والمحاسبية، والشرعية من جهة، ورغبة السلطة السياسة والنقدية وخلفية المجتمع الدينية من جهة أخرى.
- يقتضي التحول المصرفي تصميم خطة استراتيجية واضحة تستند لما يلائم المصرف المتحول.
- ضعف الثقافة المصرفية والشرعية للعاملين بالمصارف الإسلامية في الجزائر.
- يتطلب نجاح فتح نوافذ للمعاملات الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية وجود هيئة رقابة شرعية.
- يتطلب تأسيس فروع إسلامية مستقلة عن المصارف التقليدية الجزائرية إعادة تصميم هيكل تنظيمي يتلاءم والوضع المتحول إليه، وإعداد جداول زمنية تكفل تنفيذ إجراءات التأسيس بدقة ودون تأخر.

الفرع الخامس: الدراسة رقم 05

دراسة "بوطبة صرينة 2017" بعنوان: مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في تحول البنوك الربوية إلى بنوك إسلامية – دراسة تجارب بعض الدول أطروحة دكتوراه تخصص اقتصاديات الوساطة المالية بجامعة بسكرة الجزائر، ولقد تطرقت الباحثة خلال هذه الدراسة لعرض الإطار العام لعملية تحول البنوك الربوية الى بنوك إسلامية ، وكذا الدور الذي تلعبه الهندسة المالية الإسلامية في عملية التحول، فضلا عن قدرتها على تخفيض المخاطر، ثم عرض واقع الصيرفة الإسلامية في كل من الكويت والمملكة العربية السعودية بالإضافة إلى عرض تجارب البنوك تقليدية التي أتمت عملية التحول في كل من الدولتين مع تقييم هذه التجارب، ومن نتائج هذه الدراسة نذكر ما يلي:

-ضرورة ابتكار الأدوات المالية الإسلامية من طرف المصارف الإسلامية لتزايد الطلب عليها.

- تتطلب عملية تحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية تظافر جهود كل من العاملين فيها، التسهيلات المقدمة من البنك المركزي ودوره الرقابي والإشرافي، الهيئة الشرعية لإيجاد الحلول المختلفة.
- يقع على عاتق إدارة الفروع والنوافذ الإسلامية بذل المزيد من الجهود لتطوير المنتجات المالية الإسلامية
- أن تسابق المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية اعتراف منها بنجاح الصيرفة الإسلامية.
- يمكن استخدام الفروع والنوافذ الإسلامية كوسيلة للتحول التدريجي للبنوك التقليدية للصيرفة الإسلامية.

المطلب الثاني: المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة العالية

بعد الاطلاع على الدراسات السابقة التي تم إنجازها في نفس مجال الدراسة، تبيّن أن هناك مجموعة من أوجه التشابه والاختلاف بين هذه الدراسات والدراسة الحالية، سواء من حيث الموضوعات المطروحة أو من حيث المنهجية المعتمدة، وأيضًا من حيث البيئة الجغرافية والسياق المؤسسي والاقتصادي الذي أُجريت فيه كل دراسة. وفيما يلي عرض تفصيلي لأهم أوجه التشابه والاختلاف:

الفرع الأول: من حيث طبيعة العينة المدروسة

من أبرز أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة، أن معظم الدراسات السابقة تناولت عينات تشمل عددًا من المصارف الإسلامية المنتشرة في دول مختلفة، حيث ركزت هذه الدراسات على تحليل الأداء المالي أو الخدمات المصرفية أو درجة الالتزام بالشريعة في أكثر من دولة، ما أعطاها طابعًا مقارنًا. ومن الأمثلة على ذلك، دراسات أُجريت في ماليزيا، والمملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة، وقطر، وأحيانًا دراسات قارنت بين مصارف في دول إسلامية وأخرى في دول غير إسلامية.

في المقابل، جاءت الدراسة الحالية مركّزة بشكل أكبر على مؤسسة مالية واحدة، وهي بنك إسلامي في الجزائر، وتحديدًا في ولاية خنشلة. وقد مكّن هذا التركيز من التعمق أكثر في خصائص هذه المؤسسة، وتقديم تحليل أكثر دقة حول واقعها المحلي والتحديات التي تواجهها. إن هذا التوجه المحلي للدراسة الحالية يُعد ميزة، لأنه يسمح بفهم أعمق للواقع الجزائري، كما يمكن أن يُسهم في سدّ فجوة معرفية تعاني منها البحوث في هذا المجال ضمن السياق الجزائري.

الفرع الثاني: من حيث الأدوات البحثية والمنهجية المعتمدة

تميّزت الدراسات السابقة بتنوع أدواتها المنهجية، حيث استخدمت العديد منها أدوات تحليل كمي وإحصائي متقدم، مثل التحليل المالي بالنسب، نماذج الانحدار المتعدد، وتحليل البيانات الطولية(Panel Data) ، إضافة إلى أدوات التحليل النوعي كالمقابلات والنماذج الوصفية. وقد كان تنوع الأدوات راجعًا إلى اختلاف أهداف الدراسات وتعدد البيئات التي أُجريت فيها.

أمّا الدراسة الحالية، فاعتمدت على أدوات منهجية تتناسب مع طبيعة الدراسة ومجال تطبيقها، حيث استخدمت استبيانات ميدانية موجهة إلى موظفي البنك المعني، بالإضافة إلى تحليل بعض المؤشرات المالية والإدارية المتاحة. وقد تم تصميم هذه الأدوات بشكل يتلاءم مع بيئة البحث في الجزائر، خصوصًا في ظل التحديات المرتبطة بالحصول على البيانات الدقيقة والمحدثة. هذا الاختلاف في الأدوات لا يُعد نقصًا في حد ذاته، بل هو انعكاس لطبيعة البيئة البحثية وخصوصيات السياق المحلي.

الفرع الثالث: من حيث النطاق الجغرافي والمكاني

تختلف الدراسة الحالية عن العديد من الدراسات السابقة من حيث النطاق الجغرافي. فبينما تم تنفيذ الدراسات السابقة في بيئات دولية أو وطنية شاملة، حيث شملت عدة مدن أو دول، فإن الدراسة الحالية تم تنفيذها على نطاق محلي محدود، في ولاية خنشلة بالجزائر. هذا التركيز المحلي يمنح الدراسة طابعًا ميدانيًا يمكن أن يُثري الأدبيات المتعلقة

بالعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، خاصة أن هناك ندرة نسبية في الدراسات الميدانية التي تُعنى بتحليل أداء البنوك الإسلامية على مستوى الولايات الداخلية، بعيدًا عن العاصمة والمراكز الاقتصادية الكبرى.

كما أن اقتصار الدراسة على ولاية خنشلة يعطيها بُعدًا تطبيقيًا مباشرًا، يربط النظرية بالواقع، ويسمح بتقديم مقترحات عملية ومناسبة لإقليم الدراسة، وقد تساهم هذه النتائج لاحقًا في توجيه السياسات المصرفية في المناطق ذات الظروف المماثلة.

الفرع الرابع: من حيث الإطار الزمني والظروف الاقتصادية

غالبًا ما أُجريت الدراسات السابقة خلال فترات اقتصادية مختلفة، بعضها في فترات نمو وازدهار اقتصادي، وأخرى خلال أزمات مالية أو ركود اقتصادي، مما أثر على طبيعة النتائج المستخلصة. بعض هذه الدراسات كانت تهدف إلى تقييم أداء البنوك الإسلامية خلال الأزمات، مثل الأزمة المالية العالمية 2008.

أمّا الدراسة الحالية، فقد أُنجزت في فترة ما بعد جائحة كورونا، وفي ظل الظروف الاقتصادية التي تمر بها الجزائر نتيجة لتقلبات أسعار النفط، ومحاولات الدولة لتحقيق تنويع اقتصادي. وهو ما يضيف بُعدًا واقعيًا مهمًا للدراسة، إذ إن تحليل أداء بنك إسلامي في هذا السياق يعكس قدرته على التكيف مع بيئة اقتصادية صعبة، ويعطي تصورًا أوضح عن إمكانيات الصيرفة الإسلامية كبديل مالي فعال في السياقات الاقتصادية المتقلبة.

الفرع الخامس: من حيث الأهداف والنتائج

رغم وجود تشابه نسبي في أهداف الدراسات (تحليل أداء البنوك الإسلامية، تقييم مدى الالتزام بالمعايير الشرعية، أو قياس رضا الزبائن)، فإن الدراسة الحالية قد ركزت بشكل خاص على السياق المحلي، ومحاولة فهم التحديات البنيوية والتنظيمية التي يواجهها البنك الإسلامي المحلي، إلى جانب تقييم مستوى رضا الموظفين والزبائن.

النتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية تنسجم جزئيًا مع بعض ما ورد في الدراسات السابقة، خاصة فيما يخص العقبات التي تواجه البنوك الإسلامية على مستوى التشريعات والدعم المؤسساتي، لكنها تختلف في بعض الاستنتاجات المتعلقة بمستوى رضا المتعاملين، وتصوراتهم تجاه جودة الخدمات، وهي نتائج مرتبطة بطبيعة المجتمع المحلي ونمط تعامل الأفراد مع المؤسسات المالية.

من خلال ما سبق، يمكن القول إن الدراسة الحالية وإن كانت تختلف من حيث المنهجية والنطاق الجغرافي وطبيعة العينة، فإنها تُعد مكملة لما أُنجز من قبل في مجال البحوث حول الصيرفة الإسلامية. وهي تضيف قيمة علمية واضحة من خلال تسليط الضوء على واقع محلي قلّما تناولته الدراسات السابقة، مما يساهم في إثراء المحتوى الأكاديمي، ويدعو إلى مزيد من الدراسات الميدانية التي تراعي السياق الجزائري وتنوعه الجغرافي والاجتماعي.

خلاصة الفصل الأول:

تتلخص الصيرفة الإسلامية سواء كانت مصرفا أو فرعا في كونها وجدة مالية كغيرها من المؤسسات المالية تزاول نشاطها وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية مساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بجد وفعالية في إطار المنهج الإسلامي، ولقد انتشرت ظاهرة التحول الى الصيرفة الإسلامية في العديد من الدول العربية أو الغربية، فحاولنا تبيان عدّة جوانب من أساسيات التحول الى الصيرفة الإسلامية.

يرتكز التحول إلى الصيرفة الإسلامية على تهيئة بنية مؤسسية مناسبة، تتضمن هيئة رقابة شرعية، وكوادر مؤهلة، ونظم حوكمة متوافقة مع الشريعة. وقد تناولت دراسات عديدة هذا التحول، مشيرة إلى أهمية وجود بيئة قانونية وتنظيمية داعمة، وتنوع المنتجات المالية، ووعي المجتمع، كعوامل أساسية لنجاح تجربة التحول وتحقيق أهدافها.

الفصل الثاني:

إدماج بنك الفلاحة والتنمية الريفية في التحول نحو الصيرفة الاسلامية

تمهيد:

في ظل النمو المتزايد للتمويل الإسلامي على المستوى العالمي، سواء في الدول الإسلامية أو في غيرها من الدول غير الإسلامية التي بدأت تدرك مزايا هذا النوع من التمويل، برزت ظاهرة لافتة تتمثل في توجه عدد متزايد من البنوك التقليدية نحو تبني العمل المصرفي الإسلامي، إما بشكل جزئي من خلال إنشاء نوافذ إسلامية ضمن فروعها القائمة، أو بشكل كامل عبر تحويل نشاطها كليًا إلى النظام المصرفي الإسلامي. ويأتي هذا التوجه استجابةً للطلب المتنامي على المنتجات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، والذي يعكس في جوهره تطور وعي العملاء ورغبتهم في تجنب المعاملات الربوية والبحث عن بدائل تمويلية شرعية.

وفي هذا السياق، لم تكن الجزائر بمنأى عن هذا التوجه العالمي، حيث بدأت السلطات المالية في البلاد في السنوات الأخيرة باتخاذ خطوات عملية لفتح المجال أمام الصيرفة الإسلامية، من خلال إصدار أطر تنظيمية وتشريعية تسمح للبنوك بممارسة هذا النشاط. وقد بادرت العديد من البنوك التقليدية العاملة في الجزائر إلى إنشاء نوافذ خاصة بالصيرفة الإسلامية داخل فروعها، ومن أبرز هذه البنوك نذكر بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR) ، الذي قام بافتتاح شبابيك مخصصة لتقديم خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويُعد هذا التوجه خطوة مهمة نحو تعزيز الشمول المالي وتلبية احتياجات فئات واسعة من المجتمع الجزائري، التي كانت تُحجم عن التعامل مع البنوك التقليدية لأسباب دينية.

وتعكس هذه المبادرات رغبة جادة لدى البنوك الجزائرية في تنويع عروضها وتوسيع قاعدة زبائنها، كما تمثل فرصة لتعزيز الثقة في النظام المالي الوطني، من خلال تقديم بدائل مصرفية تتسم بالشفافية والعدالة، وتنسجم مع القيم الدينية والثقافية السائدة في المجتمع الجزائري

المبحث الأول: التعريف بالبنك محل الدراسة

بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أبرز البنوك النشطة على الساحة المصرفية الجزائرية، ونحاول التعرف على هذا البنك في هذا المبحث ونخص بالذكر فرع ولاية خنشلة.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية[1]

تُعد البنوك المتخصصة من الركائز الأساسية في دعم القطاعات الحيوية داخل الاقتصاد الوطني، ومن أبرز هذه المؤسسات في الجزائر بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي لعب دورًا محوريًا في تمويل النشاط الفلاحي والمشاريع الريفية. وقد جاء تأسيس هذا البنك استجابةً لحاجة ملحّة إلى هيكل مصرفي يُعنى بخصوصيات القطاع الزراعي، ويسهم في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة في الأوساط الريفية.

الفرع الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية في الجزائر

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية الى القطاع العمومي، اذ يعتبر وسيلة من وسائل السياسة الحكومية الرامية الى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، حيث تم انشاءه بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته ودعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية.

وفي اطار الاصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 الى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري مقسم الى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دج للسهم الواحد، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14-04-1990 الذي منح استقلالية اكبر للبنوك والغي من خلاله نظام التخصص اصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية وتشجيع عملية الادخار بنوعيها بالفائدة وبدون فائدة، والمساهمة في التنمية مع وضع قواعد تحمي البنك وتجعل معاملاته مع زبائنه اقل مخاطرة ولتحقيق اهدافه وضع البنك استراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من 300 وكالة على المستوى الوطني.

وقد مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تطوره بثلاث مراحل رئيسية وهي:

أولًا: مرحلة 1982-1990

خلال هذه المرحلة انصب اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفي والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات المصرفية في المناطق ذات النشاط الفلاحي.

ثانيًا: مرحلة 1991-1999

1- https://badrbank.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d8%b5%d9%86%d8%a7%d8%b9%d8%a9/

بموجب قانون النقد والقرض الذي ألغى من خلاله التخصص القطاعي للبنوك توسع نشاط البنك ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة بدون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة، اما في المجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة ادخال وتعميم استخدام الاعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك.

ثالثًا: مرحلة 2000–2004

تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تدعيم وتمويل الاستثمارات المنتجة ودعم برنامج الانعاش الاقتصادي، والتوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمساهمة في تمويل قطاع لتجارة الخارجية وفقا لتوجهات اقتصاد السوق الى جانب توسيع تغطيته لمختلف مناطق الوطن وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.

الفرع الثاني: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في ولاية خنشلة[1]

فرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) بولاية خنشلة يُعدّ من أبرز المؤسسات المصرفية في المنطقة، حيث يلعب دورًا حيويًا في دعم وتمويل القطاع الفلاحي والأنشطة الاقتصادية المحلية. وتم تأسيس وكالة خنشلة برمز 326 بتاريخ 13 مارس 1982، وتقع في بلدية خنشلة، مقر الولاية، تم فتح مقر جديد في مارس 2024، تقع الوكالة في وسط مدينة خنشلة، مما يسهل الوصول إليها من قبل السكان المحليين .

تخضع الوكالة لإشراف المجمع الجهوي للاستغلال المتواجد في ولاية أم البواقي، الذي يُشرف أيضًا على وكالات أخرى في دوائر قايس وششار. ويعمل في الوكالة حوالي 20 موظفًا بمختلف الرتب والمسؤوليات، مما يضمن تقديم خدمات مصرفية متكاملة للزبائن .

يوفر فرع خنشلة مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفية، تشمل :

- فتح الحسابات الجارية وحسابات التوفير .
- منح القروض الفلاحية والاستثمارية .
- تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية وفقًا لتوجيهات المجلس الإسلامي الأعلى .
- توفير بطاقات بنكية وخدمات الدفع الإلكتروني.

المطلب الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

نظرا للتطورات التي تشهدها الساحة المصرفية الجزائرية يتحتم على بنك الفلاحة والتنمية الريفية ان يلعب دورا أكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وبذلك أصبح لزاما على البنك وضع استراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تفرضها البيئة المصرفية بهدف ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من اجل ارضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم.

1- https://badrbank.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d8%b5%d9%86%d8%a7%d8%b9%d8%a9/

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأعمال ونشاطات متنوعة وعلى مستوى عال من الجودة، ومن اهم الاهداف المسطرة من طرف ادارة البنك ما يلي:

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة
- تحسين نوعية وجودة الخدمات
- تحسين العلاقات مع الزبائن
- الحصول على أكبر حصة من السوق.
- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

ونتيجة لانفتاح السوق المصرفي الجزائري أما مؤسسات مصرفية خاصة محلية وأجنبية وبغرض تحقيق بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأهدافه المسطرة قام البنك بتوفير شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية جديدة وأجهزة وأنظمة معلوماتية كما تبذل مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية وترقية الاتصال داخل وخارج البنك مع ادخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق.

كما سعى البنك الى التقرب أكثر من الزبائن وهذا بتوفير مصالح تتكفل بطلباتهم وانشغالاتهم والحصول على أكبر قدر من المعلومات الخاصة باحتياجاتهم وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الاهداف بفضل قيامه برفع حجم الموارد بأقل تكاليف؛ توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات، وتسيير صارم لخزينة البنك بالدينار والعملة الصعبة.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعدّ الهيكل التنظيمي أحد الدعامات الأساسية في تكوين أي مؤسسة، ولهذا يمكن إبراز الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في الشكل رقم "03":[1]

الشكل رقم (03): يوضح الهيكل التنظيمي العام لينك الفلاحة والتنمية الريفية

1- https://badrbank.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d8%b5%d9%86%d8%a7%d8%b9%d8%a9/

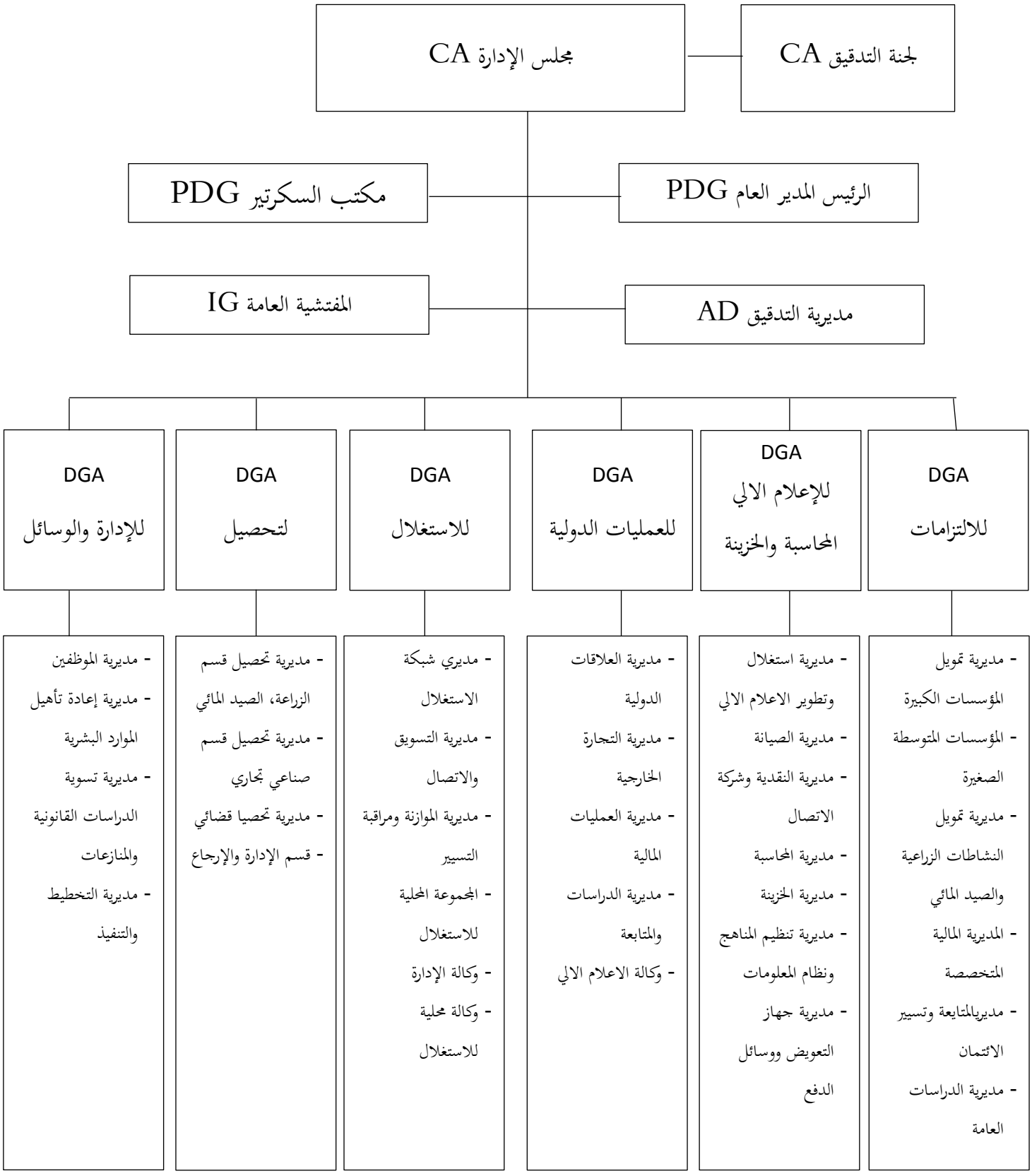

المصدر: مدونة في وثائق البنك

يظهر الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية المبين في الشكل رقم (03) ما يلي:

1. مجلس الإدارة برئاسة الرئيس المدير العام PDG
2. مديريات عامة مساعدة DGA تتفرع إلى ما يلي:

أ- DGA للإدارة والوسائل: وتهتم بجميع العمليات المتعلقة بالإدارة، وتشرف على ما يلي:

- مديرية الموظفين: وتهتم بمتابعة موظفي البنك والاهتمام برواتبهم وغياباتهم.
- مديرية إعادة تأهيل الموارد البشرية: تتكفل بتنظيم دورات تكوينية لموظفي البنك للرفع من مستوى أدائهم المهني.
- مديرية التنظيم والدراسات القانونية والمنازعات: وتختص بإدارة وحل جميع المسائل القانونية التي يكون البنك طرفا فيها مع عملائه.
- مديرية التخطيط والتنفيذ.

ب- DGA للتحصيل: وتتفرع إلى مديرية تحصيل قسم الزراعة والصيد المائي، مديرية تحصيل قسم صناعي تجاري مديرية تحصيل قضائي قسم الإدارة والإرجاع.

ج- DGA للاستغلال: هذه المديرية لا تتعامل مباشرة مع الزبون وإنما تتعامل مع الوكالات التابعة لها، وتتفرع إلى:

- مديرية شبكة الاستغلال، ومديرية التسويق والاتصال.
- مديرية الموازنة ومراقبة التسيير: تتكفل بالمتابعة اليومية لنشاط هياكل البنك عن طريق الإحصائيات وجمع المعلومات الضرورية للتنبؤ بكل الإختلالات التي يمكن أن تحدث، والعمل على وضع التصحيحات اللازمة، ومن ثم فإن هدف هذه المديرية هو السهر على وضع ضوابط التسيير للمحافظة على التوازن المالي وعلى مردودية النشاط البنكي.
- المجموعة المحلية للاستغلال والتي تتولى مهمة تنظيم وتنشيط ومساعدة ومراقبة ومتابعة الوكالات البنكية التي هي تحت مسؤوليتها، وتتفرع بدورها إلى وكالة الإدارة، والوكالة المحلية للاستغلال والتي تكون تابعة للمديرية العامة وتحت رقابة إحدى المجموعات المحلية للاستغلال.

د- DGA للعمليات الدولية: وتقوم بمعالجة العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية، ومتابعة حركة الأموال، وتتفرع إلى: مديرية العلاقات الدولية، ومديرية التجارة الخارجية مديرية الدراسات والمتابعة، و وكالة SWIFT الإعلام الآلي.

هـ- DGA للإعلام الآلي المحاسبة والخزينة: وتشرف على ما يلي : مديرية استغلال وتطوير الإعلام الآلي، مديرية الصيانة مديرية النقدية وشبكة الاتصال، مديرية المحاسبة مديرية الخزينة، مديرية تنظيم المناهج ونظام المعلومات مديرية جهاز التعويض ووسائل الدفع، بحيث تهتم المديريات الثلاثة الأولى تحتم أغلب هذه المديريات بوضع برنامج الإعلام الآلي وتدريب عمال البنك عليها، وكذا كيفية معالجة مختلف العمليات بطرقة آلية مما يسمح باستعمال أجهزة الإعلام الآلي، بينما تحتم مديرية المحاسبة بوضع القوائم المالية الدورية أو الختامية للبنك والسهر على تطبيق النظام المحاسبي داخل البنك.

و- DGA للالتزامات: وينحصر دورها في مديرية تمويل المؤسسات الكبيرة، مديرية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مديرية تمويل النشاطات الزراعية والصيد البحري ومديرية تمويل متخصصة، مديرية المتابعة وتسيير الائتمان، مديرية الدراسات العامة.

المطلب الرابع: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

وفقا للقوانين والقواعد المعمول بها في المجال المصرفي فإنّ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:

- معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض الصرف والصندوق.
- فتح حسابات لكل شخص طالب لها واستقبال الودائع.
- المشاركة في تجميع الادخارات.
- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى.
- تامين الترقيات الخاصة بالنشاطات الفلاحية وما يتعلق بها.
- تطوير الموارد والمعاملات المصرفية وكذا العمل على إيجاد خدمات مصرفية جديدة مع تطوير منتجات والخدمات المقدمة.
- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.
- تطوير شبكات ومعاملاته النقدية.
- تقييم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.

لقد عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأجل تعزيز مكانته التنافسية والتوجه الاقتصادي الجديد للدولة وسياستها بصفة عامة بوضع مخطط استراتيجي شرع في تطبيقه مع بداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين تلخصت اهم محاوره في:

- اعادة تنظيم وتسيير الهيئات والهيكل التنظيمي للبنك.
- عصرنة البنك تقوية تنافسيته.
- احترافية العاملين.

المبحث الثاني: آليات الصيرفة الإسلامية في البنك

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية الى تقديم خدمات حديثة تتماشى مع القوانين المعمول بها ومتوافقة مع تعاليم الشريعة الإسلامية والتي تمت بالمصادقة عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية بالبنك من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة الإسلامية.

المطلب الأول: بداية تطبيق الصيرفة الإسلامية في البنك[1]

1- https://badrbank.dz/finance_islamique/

أنشأت النوافذ الاسلامية في البنوك الجزائرية بموجب النظام 20-02 الصادر بتاريخ 20 رجب 1441 الموافق ل 15 مارس2020 الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أبريل 2020 المعرفة لمنتجات الصيرفة البنوك المؤسسات المالية لا سيما المادة الثانية.

تم صدور عدة تنظيمات وقواعد متعلقة بممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية كما يلي:

أولا: صدور النظام 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018

والذي يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، حيث ينظم أنشطة المصارف فيما يخص الأنشطة التساهمية والأنشطة التمويلية التي لا تتعامل بالفائدة الربوية أخذا وعطاء والتي من بينها (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الإستصناع، السلم) وكذا الودائع في حسابات الاستثمار حيث يعتر هذا التنظيم أول إطار قانوني صريح لنشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر. وجاء في هذا التنظيم ما يلي:

- تحديد القواعد المطبقة على المنتجات التشاركية غير المترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد.
- تحديد ووضع الشروط المسبقة للحصول على الترخيص من بنك الجزائر للمصارف للقيام بالعمليات المتعلقة بالصيرفة الشاركية.
- تحديد العمليات المصرفية المتمثلة في عمليات تلقي الأموال وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد وهي (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم) وكذا الودائع في حسابات الاستثمار.
- يتعين على المصارف والمؤسسات المالية الراغبة في عرض منتجات مالية تشاركية بطلب الترخيص المسبق من بنك الجزائر والذي يكون مدعوما بالبطاقة الوصفية للنموذج المراد عرضه ورأي مسؤول الرقابة المطابقة للمصرف، وكذلك الإجراءات المتبعة لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك الصيرفة الإسلامية عن باقي أنشطة المصرف التقليدية.
- إخضاع المنتجات المرخصة من طرف بنك الجزائر إلى الهيئة الوطنية المؤهلة للحصول على شهادة مطابقة المنتجات لأحكام الشريعة الإسلامية حيث تعتبر هذه الهيئة مؤهلة قانونا في إعطاء شهادة المطابقة.
- توضيح مقصد شباك المالية التشاركية واعتباره دائرة ضمن البنك تمنح حصريا خدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية التشاركية.
- تبيين الاستقلال المالي لشباك المالية التشاركية عن الدوائر والفروع الأخرى للبنك.
- تجسيد الفصل المحاسبي لشباك المالية التشاركية والأنشطة الأخرى للبنك وذلك من خلال استقلالية حسابات الزبائن ضمن هذا الشباك عن باقي حسابات الزبائن، بهدف إعداد بيانات مالية مخصصة بما في ذلك ميزانية تبرز أصول وخصوم شباك المالية التشاركية وكذلك بيان مفصل عن المداخيل والنفقات ذات الصلة.

- ضمان مستخدمين مخصصين حصريا لشباك المالية التشاركية وهذا ما جاء به هذا التنظيم في المادة السادسة التي تضمن استقلالية شباك المالية التشاركية عن تنظيم المصرف.
- إبراز كيفية إعداد القوائم المالية في حالة تعدد شباك المالية التشاركية ضمن نفس المصرف المعتمد وهذا ما جاءت به المادة السابعة والتي نصت على التعامل مع الشبابيك ككيان واحد تعد فيه البيانات المالية مجمعة ومدرجة كملحق بالبيانات المالية التي تنشر من طرف البنك المعتمد.
- حث البنوك المتحصلة على الترخيص المسبق لتسويق المنتجات الإسلامية بإعلام زبائنها، وهذا ما نصت عليه المادة الثامنة التي نصت على إعلام الزبائن بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى المطبقة عليهم، إضافة إلى إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول طبيعة وعمل حساباتهم.
- جواز استثمار البنك الودائع في محفظة مشاريع وعمليات شباك المالية التشاركية التي يوافق المصرف على تمويلها.
- إبراز حق المودع في الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن شباك المالية التشاركية، ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها الشباك في التمويلات التي يقوم بها البنك.
- إبراز مدى خضوع منتجات الصيرفة التشاركية لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية بنك الجزائر. (بنك الجزائرB نظام رقم 20-02 المؤرخ في نظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 يتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية).

ثانيا: صدور النظام 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020

والمتعلق بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها الصيغ المسموح بتسويقها مع اشتراط شهادة المطابقة لأي منتج يتم تسويقه حيث تضمن هذا التنظيم عدة مواد موضحة لمزاولة هذا النشاط والتي تتمثل فيما يلي:

- يهدف هذا النظام إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، القواعد المطبقة عليها، وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.
- تحديد مفهوم العملية البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية بأنها كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد ويجب على هذه العمليات أن تكون مطابقة للأحكام المشار إليها في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض.
- يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي ترغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية أن تحوز على وجه الخصوص، على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وأن تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وأجال إرسال التقارير التنظيمية.
- تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ومنتجاتها والمتمثلة في المنتجات الآتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة الإجارة الإستصناع، السلم، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار.

- إعطاء مفاهيم لكل من المنتجات التي سوف تزاولها البنوك الإسلامية، حيث أوضح هذا النظام كما يلي:
  - المرابحة: على أنها عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع الزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين
  - المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، يهدف المشاركة في رأس مال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح.
  - المضاربة هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية المسمى مقرض للأموال، رأس المال اللازم للمقاول الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح.
  - الإجارة: هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية المسمى المؤجر، تحت تصرف الزبون المسمى المستأجر وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة. يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد.
  - السلم: هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسلم له أجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي.
  - الاستصناع على أنه عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقاً لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف بسعر ثابت ووفقا لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقا بين الطرفين.
  - حسابات الودائع في حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات، مع الالتزام بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين عند الطلب أو حسب شروط متفق عليها مسبقا.
  - الودائع في حسابات الاستثمار: هي توظيفات لأجل تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق أرباح
- إلزامية إخضاع منتجات الصيرفة الإسلامية المذكورة أعلاه، إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر.
- يجب على البنك أن يحصل على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة، والتي تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وذلك قبل تقديم طلب الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية.
- يتعين على البنك إنشاء هيئة الرقابة الشرعية، تتكون هذه الهيئة من ثلاثة أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة، تكمن مهام هيئة الرقابة الشرعية في إطار مطابقة المنتجات للشريعة الإسلامية، وفي رقابة نشاطات البنك في إطار ممارسة العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

- يتعين على البنك أو المؤسسة المالية تقديم ملف لبنك الجزائر لطلب الترخيص سبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية حيث يتكون هذا الملف من الوثائق التالية:
  - شهادة المطابقة لأحكام الشريعة مسلمة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
  - بطاقة وصفية للمنتوج.
  - رأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية.
  - ضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك الصيرفة الإسلامية عن باقي أنشطة البنك من خلال تحديد الإجراءات الواجب إتباعها.
- توضيح مقصد شباك الصيرفة الإسلامية، واعتباره بأنه هيكل ضمن البنك مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية.
- إلزامية الاستقلال المالي لشباك الصيرفة الإسلامية عن الهياكل الأخرى للبنك.
- إلزامية الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بشباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك.
- إلزامية أن يسمح هذا الفصل، على وجه الخصوص، بإعداد جميع البيانات المالية المخصصة حصريا النشاط شباك الصيرفة الإسلامية بأن تكون حسابات زبائن شباك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن.
- ضمان استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك بما في ذلك على مستوى شبكة البنك
- إلزامية البنوك المتحصلة على الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، أن تعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم.
- يجب على البنوك إعلام المودعين، خاصة أصحاب حسابات الاستثمار، حول الخصائص ذات الصلة بطبيعة حساباتهم.
- جواز استثمار البنك في ودائع الأموال المتلقاة من طرف شباك الصيرفة الإسلامية» في محفظة مشاريع وفي عمليات الصيرفة الإسلامية، باستثناء الودائع في حسابات الاستثمار التي تخضع الموافقة مكتوبة من طرف الزبون الذي يجيز للبنك الاستثمار في الودائع.
- ابراز حق صاحب حساب ودائع الاستثمار في الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن شباك الصيرفة الإسلامية ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها شباك الصيرفة الإسلامية في التمويلات التي يقوم بها.
- إبراز مدى خضوع منتجات الصيرفة الإسلامية لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية (بنك الجزائر 2020)

ثالثًا: صدور التعليمة رقم 20-03 المؤرخة في 02 أبريل 2020

المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

تهدف هذه التعليمة إلى تعريف منتجات الصيرفة الإسلامية، كما هي واردة في المادة 04 من النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق لـ 15 مارس 2020، المعرف للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وشروط تطبيقها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وتحديد الإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها، كما يجب على البنوك أو المؤسسة المالية قبل تقديمه طلب الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، أن يحصل مسبقا على شهادة مطابقة هذه المنتجات والضمانات المتعلقة بها لأحكام الشريعة، تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

وعليه تممت هذه التعليمة 20-03 ب 60 مادة تعنى بمنتجات الصيرفة الإسلامية وآليات تنفيذها، كما أن هذه النصوص متعلقة بالسماح للبنوك والمؤسسات المالية التقليدية أن تفتتح على مستواها شبابيك الصيرفة الإسلامية (بنك الجزائر، 2020).

رابعاً: صدور شهادات المطابقة الشرعية

عمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية بطلب شهادة المطابقة وذلك بتقديم الطلب والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وذلك بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20-01 المؤرخ في 07 شعبان 1441 الموافق لـ01 أبريل 2020 المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وكذلك بناءً على نظام بنك الجزائر رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه، وعملا بمقتضى تعليمة بنك الجزائر رقم 20-03 المؤرخة في 02 أبريل 2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ولاسيما في مادتها الثانية، حيث قررت الهيئة منح بنك الفلاحة والتنمية الريفية شهادة المطابقة الشرعية للمنتجات الإسلامية الموضحة في الجدول التالي (بنك الفلاحة والتنمية الريفية، 2020).

المطلب الثاني: خدمات الصيرفة في الوكالة

منذ دخول الصيرفة الاسلامية لبنك لفلاحة والتنمية الريفية انتهجت عدة منتجات من بينها الحسابات الجارية والقروض بأنواعها قصيرة متوسطة وطويلة المدى.

الفرع الأول: الحسابات الجارية

تعتبر الحسابات الجارية من أهم المنتجات التي يتيحها الشبك الإسلامي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وتأخذ هذه الحسابات عدة أشكال كما هو مبين في الجدول الآتي:

الجدول رقم (04): الحسابات الجارية بشباك الصيرفة الإسلامية ببنك الفلاحية والتنمية الريفية

المنتج	تعريف وخصائص الحساب	الشروط المالية	العمليات المرخصة	غلق الحساب
دفتر توفير إسلامي	ح- دفتر مفتوح بالعملة الوطنية خ- الغرض منه تكمين العملاء المعنيين من توفير مدخرات طويلة الاجل د-منتج توفير غير مدر للأرباح مخصص حصريًا للأشخاص الطبيعيين فقط. ذ-للعميل الحق في التصرف في مدخراته في أي وقت	المبلغ الأدنى 1.000 دج	السحب الإيداع التحويلات عمليات الصراف الالي	عند طلب صاحب الحساب من طرف البنك في إطار تطبيق التشريعات القانونية المتعلقة بجهاز محاربة تبييض الأموال الإرهاب عند وفاة العميل وتصفية التركة
دفتر توفير إسلامي إشبال	ر-حساب دون عائد والغرض منه الجذب ز-العملاء المعنيين وتمكينهم من توفير مدخرات طويلة الاجول س- يمكن فتح حساب توفير إسلامي إسبال لاي شخص طبيعي قاصر عن طريق الولي الشرعي	المبلغ الأدنى 1.000 دج	السحب الإيداع التحويلات العمليات الصراف الالي	عند طلب الولي أو صاحب الحساب عند بلوغ السن القانونية من طرف البنك في إطار تطبيق التشريعات القانونية المتعلقة بجهاز محاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب عند وفاة العميل وتصفية التركة
حساب شيك الإسلامي	ش- حساب تحت الطلب يفتح لفائدة العميل الذي يمكنه الاستفادة من رصيد الحساب بتشغيله في نشاطاته غير أنه يضمنه، فمتى طلب صاحب الحساب استرداد أمواله التزم شباك الصيرفة الإسلامية برد مبلغ مماثل الرصيد عند الطلب ص- لا يستحقب صاحب الحساب أي فائدة كما لا يتحمل أي مخاطرة ض- يجوز للشباك الإسلامي أن يتقاضى مقابل الخدمات المصرفية المقدمة للعميل	المبلغ الأدنى 1.000 دج	السحب الإيداع التحويلات العمليات الصراف الالي	عند طلب صاحب الحساب من طرف البنك في إطار تطبيق التشريعات القانونية المتعلقة بجهاز محاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب عند وفاة العميل وتصفية التركة

	صاحب الحساب وفق لما يتم الإعلان عنه في الشروط المصرفية العامة الخاصة بعملية الشباك			
الحساب الجاري الإسلامي	- حساب تحت الطلب يفتح لكل شخص طبيعي أو معنوي لغرض خصي أو مهني - يقوم المنتج على أساس صيغة الشرعية (القرض الحسن) - يأخذ شكل وديعة تحت الطلب لا يتلقى وبموجبها العميل أي أرباح	المبلغ الأدنى 1.000 دج	السحب الإيداع التحويلات العمليات الصراف الالي	عند طلب صاحب الحساب من طرف البنك في إطار تطبيق التشريعات القانونية المتعلقة بجهاز محاربة تبييض الأموال عند وفاة العميل وتصفية التركة
دفتر الادخار الإسلامي الاستثماري	-حساب ادخار إسلامي استثماري يدر لصاحبه أرباح - تعتبر المبالغ المودعة والربح الناتج عنها غير مضمونة وتخضع لنجاعة الاستثمارات التي يحققها الشباك عند استثماره لتلك الأموال	المبلغ الأدنى 5.000 دج	السحب الإيداع التحويلات العمليات الصراف الالي	عند طلب صاحب الحساب من طرف البنك في إطار تطبيق التشريعات القانونية المتعلقة بجهاز محاربة تبييض الأموال الإرهاب عند وفاة العميل وتصفية التركة
دفتر الادخار الإسلامي استثمار فلاح	-حساب استثماري فلاحي يدر لصاحبه الأرباح - تعتبر المبالغ المودعة والربح الناتج عنها غير مضمونين ويخضعان لمدى نجاعة الاستثمارات التي يحققها الشباك عند استثماره لتلك الأموال	المبلغ الأدنى 5.000 دج	السحب الإيداع التحويلات العمليات الصراف الالي	عند طلب صاحب الحساب من طرف البنك في إطار تطبيق التشريعات القانونية المتعلقة بجهاز محاربة تبييض الأموال الإرهاب عند وفاة العميل وتصفية التركة

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق من البنك

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا بأن الشباك الإسلامي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية يتيح للعملاء العديد التعامل بالحسابات الجارية، هذه الأخيرة تأخذ عدة أشكال من بينها : دفتر التوفير الإسلامي، دفتر التوفير الإسلامي أشبال حساب الشيك الإسلامي، الحساب الجاري الإسلامي، دفتر ادخار استثماري دفتر ادخار استثماري فلاحي، كل شكل من هذه الأشكال له خصائص تميزه عن بقية الأشكال الأخرى وتتوافق مع مبادئ المعاملات المالية الإسلامية، ويسمح هذا التنوع في أشكال الحسابات الجارية بتلبية حاجات العملاء بمختلف شرائحهم وميولاتهم في التعاملات المصرفية.

الفرع الثاني: الحسابات والإدخار

وينقسم لقسمين:

أولًا: قروض قصيرة المدى

يتيح الشباك الإسلامي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية للعملاء مجموعة من القروض قصيرة المدى، هذه القروض يبينها الجدول الآتي:

الجدول رقم (05) القروض قصيرة المدى بشباك الصيرفة الإسلامية ببنك الفلاحية والتنمية الريفية

المنتج	التعريف والخصائص	مدة التمويل	الشروط المالية	غرامات التأجيل	مراجعة فترة التمويل
مرابحة الموارد الأولية	– عقد بيع المواد الأولية الى العميل بناضً عل ى طلبه بسعر بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش الربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت ابرام عقد المرابحة – عقد بيع يلتزم بموجبه البنك بالتصريح عن مكونات سعر بيع الأصول يشمل سعر البيع سعر الشراء المبدئي للأصول من المورد وهامش الربح المستحق للبنك بالإضافة الى المصاريف أو أي تخفيضات محتملة – هامش الربح هم نسبة محسوبة على سعر الشراء الأصول موضوع عقد الرابحة يتم دفع سعر البيع على شكل أقساط حسب ما تم الاتفاق عليه في عقد الرابحة (بنك–	12شهرا اقصى حد	هامش الربح حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة 1.0000 دج دون احتساب الرسوم	دون احتساب الرسوم يتم ايداعها لحساب خاص يتم تصفيتها لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الإسلامية	حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (تكون في شكل ملحق لعقد الرابحة الأصلي) حسب قرار موافقة الهيئة المختصة

	عميل)				
مرابحة الصفقات العمومية	– صيغة تمويل تعتمد على تقنية المرابحة موجهة لشركات إنجاز الصفقات العمومية (التمويل شراء مواد، اللوازم أو أي سلع أخرى ملموسة) – عقد بيع يلتزم بموجبه البنك بالتصريح عن مكونات سعر بيع الأصول يشمل سعر البيع سعر الشراء المبدئي للأصول من المورد وهامش الربح المستحق للبنك بالإضافة الى المصاريف أو أي تخفيضات محتملة – هامش الربح هو نسبة محسوبة على سعر الشراء الأصول موضوع عقد المرابحة يتم دفع سعر البيع على شكل أقساط حسب ما تم الاتفاق عليه في عقد المرابحة (البنك–العميل)	12شهرا اقصى حد	هامش الربح حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة 1.0000 دج دون احتساب الرسوم	دون احتساب الرسوم يتم ايداعها لحساب خاص يتم تصفيتها لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الإسلامية	حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (تكون في شكل ملحق لعقد الرابحة الأصلي) حسب قرار موافقة الهيئة المختصة
مرابحة الصادرات	– هي صيغة تمويل تعتمد على تقنية المرابحة الموجهة للشركات المصدرة التي تملك عقد تصدير أو سند طلبية للسلعة تتطلب عملية تصنيع أو بضاعة على حلها – عقد بيع يلتزم بموجبه البنك	12شهرا اقصى حد	هامش الربح حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة 1.0000	دون احتساب الرسوم يتم ايداعها لحساب خاص يتم تصفيتها لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية	حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (تكون في شكل ملحق لعقد الرابحة الأصلي) حسب قرار موافقة الهيئة المختصة

	بالتصريح عن مكونات سعر البيع سعر الشراء المبدئي للأصول من المورد وهامش الربح المستحق للبنك بالإضافة الى المصاريف او أي تخفيضات محتملة - هامش الربح هو نسبة محسوبة على سعر الشراء الأصول موضوع عقد المرابحة يتم دفع سعر البيع على شكل أقساط حسب ما تم الاتفاق عليه في عقد المرابحة (البنك-العميل)		دج دون احتساب الرسوم	للفتوى للصناعة المالية الإسلامية	

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق من البنك

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا بأن الشباك الإسلامي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية يتيح للعملاء الحصول على قروض قصيرة الأجل، هذه الأخيرة تأخذ عدة أشكال من بينها مرابحة المواد الأولية، مرابحة الصفقات العمومية ومرابحة الصادرات، كل شكل من هذه الأشكال له خصائص تميزه عن بقية الأشكال الأخرى حيث تتناسب مع مجال اقتصادي معين من جهة وتتوافق مع مبادئ المعاملات المالية الإسلامية من جهة أخرى، ويسمح هذا التنوع بتلبية حاجات العملاء في الحصول على قروض تتلاءم ومختلف احتياجاتهم.

ثانيًا: قروض متوسطة المدى

يتيح بنك الفلاحة والتنمية الريفية للعملاء الحصول على مجموعة متنوعة من القروض متوسطة المدى، نبيها في الجدول الآتي:

الجدول رقم (06): قروض متوسطة المدى بشباك الصيرفة الإسلامية ببنك الفلاحية والتنمية الريفية

المنتج	تعريف	مدة التمويل	مدة الارجاع	مدة التسديد	الشروط المالية	غرامات التأخير	مراجعة فترة التمويل
مرابحة المعدات	- عقد بيع للمعدات الى العميل بناءً على طلبه بسعر بيع مساوي	06 سنوات	من سنة الى	من 04 سنوات	هامش الربح	دون احتساب	حسب قرار الموافقة

المهنية	لسعر الشراء زائد هامش الربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت ابرام المرابحة – عقد بيع يلتزم بموجبه البنك بالتصريح عن مكونات سعر البيع ويشمل سعر البيع وسعر الشراء المبدئي للأصول من المورد وهامش الربح المستحق للبنك بالإضافة الى المصاريف أو أي تخفيضات محتملة – هامش الربح هو نسبة محسوبة على سعر الشراء الأصول محل عقد الرابحة يتم دفع سعر البيع على شكل أقساط حسب ما تم الاتفاق عليه في عقد ال مرابحة (عميل–بنك)	كأقصى حدّ	سنتين	الى 06 سنوات على الاكثر	حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة 1.0000 دون احتساب الرسوم	الرسوم يتم ايداعها في حساب خاص يتم تصفياتها لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية	للهيئة المخولة (تكون في شكل ملحق لعقد المرابحة الأصلي)
مرابحة غلتي	– حل تمويلي يتكيف مع احتياجات الفلاحين لتمكينهم من تمويل حملاتهم الزراعية (الأسمدة النباتية، البذور، النباتات..) – عقد بيع المدخرات الزراعية الى العميل بناءً على طلبه بسعر مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة عند ابرام عقد المرابحة	24 شهرا كأقصى حدّ	غير مرخص	/	هامش الربح حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة 1.0000 دون احتساب الرسوم	دون احتساب الرسوم يتم ايداعها في حساب خاص يتم تصفياتها لصالح الهيئات	حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (تكون في شكل ملحق لعقد المرابحة الأصلي)

						الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق من البنك 2022

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا بأن الشباك الإسلامي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية يتيح للعملاء الحصول على قروض متوسطة الأجل والمتمثلة أساسا في مرابحة المواد المعدات ومرابحة غلتي وكل نوع منها له خصائص تميزه عن بقية الأشكال الأخرى حيث تتناسب مع مجال اقتصادي معين من جهة وتتوافق مع مبادئ المعاملات المالية الإسلامية من جهة أخرى، ويسمح هذا التنوع بتلبية حاجات العملاء في الحصول على قروض تتلاءم ومختلف احتياجاتهم.

الفرع الثالث: حسابات الاستثمارية

أولًا: قروض طويلة المدى

يتيح الشباك الإسلامي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية للعملاء مجموعة من القروض طويلة المدى، هذه القروض يبينها الجدول الآتي:

الجدول رقم (07): القروض طويلة المدى بشباك الصيرفة الإسلامية ببنك الفلاحية والتنمية الريفية

المنتج	التعريف	مدة التمويل	مدة الإرجاع	مدة التسديد	الشروط المالية	غرامات التأخير	مراجعة فترة التمويل
مرابحة الاشغال	-صيغة تمويل تعتمد على تقنية المرابحة الموجهة للمؤسسات أو الافراد الذين يرغبون في لنجاز اعمال الهندسة المدنية، التهيئة، تشييد البنايات، تربية المواشي...	06 سنوات كأقصى حد	من سنة الى سنتين	من 04 سنوات الى 06 سنوات على الأكثر	هامش الربح حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة	دون احتساب الرسوم يتم ايداعها في حساب خاص يتم تصفيتها	حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (تكون في شكل

	- عقد بيع الأصول لحساب العميل بناء على طلبه بثمن بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش الربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت ابرام العقد				10000 دج دون احتساب الرسوم	لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الاسلامية	ملحق لعقد المرابحة الأصلي)
مرابحة وسائل النقل	-عقد بيع وسائل النقل الى العميل بناءً على طلبه بسعر مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت ابرام العقد	06 سنوات كأقصى حد	من سنة الى سنتين	من 04 سنوات الى 06 سنوات على الأكثر	هامش الربح حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة 10000 دج دون احتساب الرسوم	دون احتساب الرسوم يتم ايداعها في حساب خاص يتم تصفيتها لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الاسلامية	حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (تكون في شكل ملحق لعقد المرابحة الأصلي)
مرابحة الإنتاج الفلاحي	-حل تمويلي يتكايف مع احتياجات الفلاحين للسماح لهم بتحديث	06 سنوات كأقصى حد	من سنة الى سنتين	من 04 سنوات الى 06	هامش الربح حسب	دون احتساب الرسوم	حسب قرار الموافقة

	معداتهم الفلاحية (آلات فلاحية، معدات، اقتناء الماشية،...) – عقد بيع الأصول ملموسة وفقا احكام الشريعة الإسلامية الى العميل بناءً على طلبه بسعر مساوي لسعر الشراء زائد هامش الربح معروف ومتفق عليه من قبل الاطراف المتعاقدة وقت ابرام العقد			سنوات على الأكثر	الشروط المصرفية مصاريف الدراسة 10000 دج دون احتساب الرسوم	يتم ايداعها في حساب خاص يتم تصفيتها لصالح الهيئات الخيرية تحت اشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الاسلامية	للهيئة المخولة (تكون في شكل ملحق لعقد المرابحة الأصلي)

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق من البنك

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا بأن الشباك الإسلامي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية يتيح للعملاء الحصول على قروض طويلة الأجل، هذه الأخيرة تأخذ عدة أشكال من بينها: مرابحة الأشغال مرابحة معدات النقل ومرابحة الإنتاج الفلاحي، كل شكل من هذه الأشكال له خصائص تميزه عن بقية الأشكال الأخرى حيث تتناسب مع مجال اقتصادي معين من جهة وتتوافق مع مبادئ المعاملات المالية الإسلامية من جهة أخرى، ويسمح هذا التنوع بتلبية حاجات العملاء في الحصول على قروض طويلة الأجل تتلاءم ومختلف احتياجاتهم.

المطلب الثالث: أهمّ العروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لبنك الفلاحة والتنمية الريفية عدّة عروض ومنتجات تقدمها بغرض التوسيع من دائرة معاملاتها وجذب زبائن، ولعّل أهمها ما يلي[1]:

الفرع الأول: المرابحة للتجهيزات المنزلية

يقترح عليكم بنك الفلاحة والتنمية الريفية صيغة تمويلية مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية تسمح لك باقتناء تجهيزات منزلية تكون مصنعة أو مجمعة في الجزائر، يكون فيها تكلفة الشراء وهامش الربح معروف ومتفق عليه من طرف الزبون والبنك. ولذلك يتطلب الوثائق التالية:

1- #/https://badrbank.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d8%b5%d9%86%d8%a7%d8%b9%d8%a9

- شهادة عائلية (للمتزوجين)
- نسخة من وثيقة هوية سارية تحمل رقم التعريف الوطني الفريد (NIN)
- إثبات الإقامة
- إثبات الدخ الثابت ومنظم يشهد على قدرته على تعبئة مساهمته الشخصية
- الإذن بخصم الدفعات الشهرية من الحساب المفتوح عند البنك
- فاتورة صورية للمنتجات التي يطلب تمويلها.
- وثيقة تثبت أن المنتجات أو السلع محل الطلب مصنعة أو مركبة في الجزائر.

أمّا للموظفين فيتطلب:

- بيان الكشف السنوي حديث من قبل صاحب العمل
- كشف حساب بنكي أو بريدي يحتوي على راتب مقدم الطلب يغطي فترة لا تقل عن ستة (06) أشهر
- شهادة عمل مؤرخة قبل أقل من شهر تحدد الطبيعة غير المحددة لعقد العمل (CDI) وتأكيد الوظيفة وتاريخ الاستقدام
- شهادة الانتساب إلىCNAS

فيما يخص التجار والأشخاص الذين يمارسون مهنة حرة فيتطلب:

- السجل التجاري أو الاعتماد
- صورة من بطاقة التعريف الضريبي (للتجار والمهن الحرة)
- شهادة ضريبية لآخر ثلاث (03) سنوات صادرة عن مصلحة الضرائب مدة التمويل من 12 إلى 36 شهرا

الفرع الثاني: المرابحة للانتاج الفلاحي

يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية حل تمويلي يتكيف مع احتياجات الفلاحين للسماح لهم بتحديث معداتهم الفلاحية (الآلات الفلاحية، معدات الري .....الخ)

هو عقد بيع اصول ملموسة وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية الى العميل وبناءً على طلبه بسعر بيع مساوي لسعر الشراء وهامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الاطراف المتعاقدة وقت ابرام عقد المرابحة ولذلك يتطلب الوثائق التالية:

- شهادة إقامة
- شهادة الميلاد
- نسخة من وثيقة الهوية
- بطاقة فلاح سارية المفعول
- فواتير المبدئية للتجهيزات/ وسائل الإنتاج موضوع التمويل
- عقد أو سند يثبت حق الامتياز أو الملكية على قطعة ارض (مستثمرة)

- مخطط تقديري للمحاصيل والإيرادات المتوقعة
- عدم مديونية صادرة عنCNMA
- أي رخصة إجبارية صادر عن الجهات المختصة

مدة التمويل: 06 ست سنوات

التسديد يكون من أربع (4) إلى ستة (6) سنوات

الفرع الثالث: المرابحة للمواد الأولية

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية على الافراد والمؤسسات الانتاجية للسلع، تمويلا في إطار المرابحة للمواد الأولية. تتضمن هذه الصيغة عقدا لبيع المواد الاولية لحساب الزبون بسعر بيع يساوي سعر الشراء مضاف اليه هامش ربح معروف ومتفق عليه بين أطراف عقد المرابحة عقد ملكية المحلات المهنية، عقد امتياز أو إيجار، ولذلك يتطلب الوثائق التالية:

- خطة التدفق النقدي
- الفواتير المبدئية
- آخر ثلاث تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (إذا لزم الأمر)
- الوضعية الضريبية وشبه الضريبية
- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل

المدة 12 شهر

الفرع الرابع: المرابحة للأشغال

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمؤسسات أو الأفراد الذين يرغبون في انجاز أعمال الهندسة المدنية، التهيئة، تشييد بنايات لتربية المواشي، المستودعات، مناطق التخزين أو غيرها، صيغة تمويل جديدة تعتمد على تقنية المرابحة المتوافقة لمبادئ الشريعة الإسلامية. المرابحة أشغال هو عقد بيع للأصول لحساب العميل وبناءً على طلبه بثمن بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش الربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت إبرام عقد المرابحة، ولذلك يتطلب الوثائق التالية:

- عقد ملكية المباني المهنية، امتياز أو إيجار
- الدراسة الفنية والاقتصادية للمشروع + فواتير المبدئية
- آخر ثلاث تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (إذا لزم الأمر)
- الوضعية الضريبية وشبه الضريبية
- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل

المدة 6 سنوات

الفرع الخامس: المرابحة المرابحة غلتي

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية للفلاحين، سواء كانوا افراد او ينشطون كمؤسسات حل تمويلي يتكيف مع احتياجاتهم لتمكينهم من تمويل حملاتهم الزراعية (الأسمدة ومنتجات الصحة النباتية والبذور والنباتات)

صيغة تمويل جديدة تعتمد على المرابحة المتوافقة مع مبادئ الشريعة الاسلامية. هي عقد بيع المدخلات الزراعية الى العميل وبناءً على طلبه. بسعر بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الاطراف المتعاقدة وقت ابرام عقد المرابحة، ولذلك يتطلب الوثائق التالية:

- شهادة إقامة
- شهادة الميلاد
- نسخة من وثيقة الهوية
- بطاقة فلاح سارية المفعول
- فواتير المبدئية للمدخولات الزراعية موضوع التمويل
- عقد أو سند يثبت حق الامتياز أو الملكية على قطعة ارض (مستثمرة)
- مخطط تقديري للمحاصيل والإيرادات المتوقعة
- عدم مديونية صادرة عنCNMA
- أي رخصة إجبارية صادرة عن الجهات المختصة

المدة 24 شهر كحد اقصى

الفرع السادس: المرابحة دراجات نارية والسيارات

يقترح عليكم بنك الفلاحة والتنمية الريفية صيغة تمويلية مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية تسمح لك باقتناء دراجة نارية أو دراجة ثلاثية العجلات، تكون مصنعة أو مجمعة في الجزائر ويكون فيها تكلفة الشراء وهامش الربح معروف ومتفق عليه من طرف الزبون والبنك، ولذلك يتطلب الوثائق التالية:

- شهادة عائلية (للمتزوجين)
- نسخة من وثيقة هوية سارية تحمل رقم التعريف الوطني الفريد(NIN)
- إثبات الإقامة
- إثبات الدخل الثابت ومنظم يشهد على قدرته على تعبئة مساهمته الشخصية
- الإذن بخصم الدفعات الشهرية من الحساب المفتوح عند البنك
- فاتورة صورية للمنتجات التي يطلب تمويلها.
- وثيقة تثبت أن المنتجات أو السلع محل الطلب مصنعة أو مركبة في الجزائر.

للموظفين:

-
- بيان الكشف السنوي حديث من قبل صاحب العمل
- كشف حساب بنكي أو بريدي يحتوي على راتب مقدم الطلب يغطي فترة لا تقل عن ستة (06) أشهر
- شهادة عمل مؤرخة قبل أقل من شهر تحدد الطبيعة غير المحددة لعقد العمل (CDI) وتأكيد الوظيفة وتاريخ الاستقدام
- شهادة الانتساب إلىCNAS

أمّا للتجار والأشخاص الذين يمارسون مهنة حرة:

- السجل التجاري أو الاعتماد
- صورة من بطاقة التعريف الضريبي (للتجار والمهن الحرة)
- شهادة ضريبية لآخر ثلاث (03) سنوات صادرة عن مصلحة الضرائب تصل الى 60 شهر

المطلب الرابع: تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في البنك

تضيف الصيرفة الإسلامية على مستوى الشبابيك الخاصة بها بينك الفلاحة والتنمية الريفية مجموعة من الخدمات المصرفية والتمويلية الاستثمارية بنا يتفق ومبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، ووفقا المجموعة من الضوابط التي يضعها البنك، حيث يمكن للشبابيك الخاصة بالصيرفة الإسلامية على مستوى البنك:

– قبول الودائع بأنواعها في شكل حسابات جارية وحسابات استثمار ودفاتر ادخار وتوفير ذات طابع اسلامي وهي حسابات بدون عائد؛ (مزاولة عمليات التمويل بآجالها المختلفة قصيرة، متوسطة وطويلة المدى) باستخدام صيغ العقود الشرعية كالمرابحة في مجالات متنوعة

–تقديم الخدمات المصرفية والمالية بأنواعها المختلفة وإصدار بطاقات الائتمان والتعامل في الاسهم والصكوك طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية مباشرة عمليات الاستثمار خاصة في القطاع الفلاحي بصيغ إسلامية بعيدة كل البعد عن الطرق التقليدية التي كان البنك ينتهجها ؛انشاء شراكات تزاول كل اوجه النشاط الاقتصادي المختلفة بما يتفق مع احكام الشريعة الإسلامية القيام بكافة الدراسات واعمال الخبرة الاستقصاء والتقارير الفنية للأفراد أو المؤسسات التي ترغب في تمويل اسلامي وتريد ممارسة نشاط يتفق مع احكام الشريعة الإسلامية

– تقديم المشورة المتعلقة بتوظيف رؤوس الأموال في القطاع الفلاحي على الخصوص وبما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية إلا أن واقع تطبيق الصيرفة الإسلامية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية تواجهه العديد من الصعوبات لا سيما وأن بداية تطبيق الصيرفة الإسلامية على مستوى البنك تزامن مع ظهور وباء كورونا وهو ما خلف معطيات مغايرة لما تم التخطيط له، ومن بين أهم العراقيل التي تواجه تطبيق الصيرفة الإسلامية بالبنك:

– عدم وجود هيئة رقابة شرعية رسمية على مستوى الهيكل التنظيمي للبنك أو هيئة خارجية شرعية استشارية مختصة في الصيرفة الإسلامية

– عدم اعتماد برنامج تدريبي للموظفين فضلا عن عدم كفاءة الموظفين في البنك للعمل بآلية وأدوات التمويل الاسلامي حيث أن تكوينهم مخصص للعمل غير المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: تحديات ومقومات الصيرفة الإسلامية

يهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على أبرز هذه التحديات التي تعترض سبيل تطور الصيرفة الإسلامية وترسيخ مكانتها، مع تقديم مجموعة من الحلول المقترحة التي يمكن أن تساهم في تجاوز هذه العقبات وتعزيز مقوماتها. وسنركز على تحليل هذه التحديات من منظور شامل، مع الأخذ في الاعتبار الجوانب الشرعية، الاقتصادية، القانونية والتشغيلية

المطلب الأول: تحديات والمعوقات

يواجه عملية فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر مجموعة من التحديات والعقبات والتي نذكرها فيما يلي[1]:

الفرع الأول: معوقات البيئة القانونية

تحتكم المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر للقوانين ذاتية التي تنظم العمل المصرفي التقليدي وهو ما يجعل من بيئة المصرفية الجزائرية غير ملائمة لنشاط هذه المؤسسات نظرا للاختلافات الجوهرية التي تميزها عن نظام عمل المؤسسات المالية التقليدية، وهذا بالرغم من صدور النظام 18-02 و20-02 المتعلقان بالصيرفة التشاركية، إذ يبقى هذا التنظيم غير كافي في ظل دعوات لتعديل قانون النقد والقرض ليتضمن تنظيماً أكبر وأعمق للصيرفة الإسلامية.

ومن بين أهم معيقات العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر عموما القوانين الضريبية، والقانون التجاري ونظام التأمينات، لما لهذه القوانين من تأثير على تطور وانتشار المعاملات المصرفية الإسلامية.

الفرع الثاني: نقص في كفاءة الموارد البشرية

تواجه النوافذ الإسلامية في الجزائر مشكلة نقص في العنصر البشري المؤهل والمتخصص في مجال العمل المصرفي الإسلامي لأن معظم العاملين في هذه النوافذ يتم استقطابهم من البنوك التقليدية لخبرتهم في مجال العمل المصرفي والذين تلقوا تكوينهم وفق النظم المالية التقليدية مما يصعب عليهم التأقلم مع فلسفة العمل المصرفي الإسلامي.

الفرع الثالث: معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات:

تشير التجربة إلى أن الكثير من البنوك التقليدية التي ترغب في تقديم منتجات مصرفية إسلامية فيها جنبا إلى جنب مع المصرفية التقليدية لا تعطي انتباها كافيا لأمرين هامين: عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي؛ علاقة الهيئات الشرعية مع إدارة البنك.

ويشمل ذلك العلاقات مع الإدارة التنفيذية القائمة على العمل اليومي، ومجلس الإدارة وجمعية المساهمين في المصرف والتي تتضمن ما يلي:

1- بالإعتماد على تصريح موظفين في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة خنشلة-، بقابلة يوم: 15-05-2025

1. التبعية وعدم الإستقلال التام من ضمن التحفظات التي تثار حول النوافذ الإسلامية، أن هذه النوافذ كما تبين في السابق أنها تابعة للبنوك التقليدية وليست مستقلة عنها، وهذا مما يشجع إلى انتفاء الحاجة إلى إنشاء المزيد من البنوك الإسلامية
2. اختلاط الأموال من ضمن الأمور التي تشوب عمل النوافذ الإسلامية والتي تقلق كثيرا من الهيئات الشرعية ما قد يحدث من اختلاط أموال الفروع الإسلامية بأموال البنك الرئيسي والفروع الأخرى التقليدية، إذ غالبا ما يتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية إلى البنك الرئيس الذي يقوم باستخدامه في تعاملاته الربوية إلى غاية احتياج النوافذ الإسلامية إليه.

المطلب الثاني: مقومات النجاح

يمكن القول أنّ هذه المقومات تعتبر نقطة مشتركة لنجاح الصيرفة الإسلامية بشقيها في الجزائر سواء تعلق الأمر بإقامة نوافذ إسلامية بالبنوك التجارية الربوية أو توسيع خدمات البنوك الإسلامية المتواجدة بالتراب الجزائري.

وعليه يتعين على السلطات العمومية الجزائرية مجموعة من المتطلبات نذكر منها[1]:

الفرع الأول: مقومات قانونية تشريعية

تقنين العمل المصرفي والمقصود بذلك أن تكون أعمال البنوك الإسلامية محكومة بقوانين وتشريعات محددة، صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، بحيث يتناول قانون خاص كلما يتعلق بالبنوك الإسلامية من أحكام إنشائها والرقابة عليها ، إذن أن عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية كما أن سن قانون مصرفي خاص بالمصارف الإسلامية سيوفر الإطار التشريعي الواضح لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الإقتصاد الوطني ، ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر إيجاد مجموعة من الإجراءات والسياسات أهمها:

- إدراج ملف المصارف الإسلامية ضمن ملفات إصلاح المنظومة المصرفية
- تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين واقتصاديين وقانونين ومصرفيين، وتكليفهم بالسهر على إعداد قانون للمصارف الإسلامية
- دراسة القوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية في الدول العربية والإسلامية وضرورة الاستفادة من تجاربها في هذا المجال.

الفرع الثاني: مقومات ذات الصلّة بالنظام والسياسات

تنظيم العلاقة مع البنك المركزي : إنّ الاختلاف والتميز في طبيعة عمل البنوك الإسلامية يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة أيضا مع هذه البنوك ، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته،

1- بالإعتماد على تصريح موظفين في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة خنشلة-، بقابلة يوم: 15-05-2025

بل المطلوب هو إيجاد واستخدام أدوات و أساليب خاصة لهذه الرقابة تتلائم طبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن ما ذكر سابقا من سن القانوني خاص ينظم الإنشاء والرقابة على البنوك الإسلامية، وبالتالي يمكن لبنك الجزائر في ظل هذا القانون أن ينظم علاقته مع البنوك الإسلامية في جوانبها الأساسية نذكر منها: نسبة الإحتياطي القانوني، دور الملجأ الأخير للإقتراض، نسبة السيولة معدل الكفاية رأس المال

الفرع الثالث: مقومات بشرية

التدريب والتثقيف الشرعي للعاملين بالمصارف الإسلامية: يسهم وعي العاملين بالمصارف الإسلامية معرفتهم الكاملة بأصول المعاملات المالية الإسلامية والتأصيل الشرعي الصحيح لصيغ الإستثمار والخدمات المالية الإسلامية، في إزالة الكثير من العثرات ومعالجة الخلل الذي يصيب من البنوك الإسلامية، لذا يجب تهيئة الإطارات المؤهلة علميا للعمل بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، ويتم ذلك من خلال:

– إنشاء مركز تعليمي وتدربي متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية، وذلك لإعداد وتدريب وتخرج الإطارات المصرفية المؤهلة المشار إليها سابقا وإذ لم يتسن ذلك في القريب العاجل.

– قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بإنشاء أقسام متخصصة في تطور الهندسة المالية الإسلامية وتدعيم الابتكار المالي، ومراكز متخصصة لتدرب العاملين محليا بداخل البنك، وفي هذا الإطار يمكن الاستفادة من تجارب بنوك إسلامية رائدة في هذا المجال، كالمعهد الإسلامي للبحوث والتدرب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة، ومركز الإقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للإستثمار والتنمية بالقاهرة.

– ضرورة الإستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية، التي تعمل على تطور الصيرفة الإسلامية.

مثل: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين، التي تضع معايير محاسبية متوافقة مع المعايير المحاسبية المطبقة عالميا من جهة، ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، ومجلس الخدمات الإسلامية، الذي يضع قواعد الحيطة والحذر المتوافقة مع المعايير العالمية مثل معايير بازل من جهة، وتراعي خصوصية العمل بالبنوك من جهة أخر.

المطلب الثالث: حلول ومقترحات لتطوير الصيرفة الإسلامية بالجزائر

من أجل تفعيل المكانة الصيرفة الإسلامية في الإقتصاد الجزائري اقتراح الخبراء الجزائريين مجموعة من الحلول وهي:

يجب إعادة النظر في المنظومة القانونية خاصة قانون النقد والقرض لكي يسمح بازدواجية المنظومة وبالتالي قيام الصيرفة الإسلامية بشروطها الكاملة

–عدم التضييق على النشاط المصرفي الإسلامي الجزائر بحيث يسمح للبنوك بشكل عام بما في ذلك البنوك الإسلامية باستخدام أدوات تسويقية للترويج لمنتجاتها وبحرية كاملة، وترك المواطن يختار ما يشاء بكل حرية فتح البنوك الإسلامية وأيضا نوافذ إسلامية في كل المصارف التجارية.

–اعتماد الصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في بلادنا.

– إطلاق التأمين التكافلي لأنه شرط أساسي لنجاح الصيرفة الإسلامية بمعنى الكلمة.

– الاهتمام بالمواد البشرية المتخصص في الصيرفة الإسلامية والتأمين التكافلي من خلال التكوين المتخصص داخل وخارج الجامعة.

– تسهيل اعتماد بنوك إسلامية جديدة في الجزائر على أساس شراكة بين الخواص والأجانب وبين الدولة والأجانب، وفك الحصار على ملفات البنوك الإسلامية تطلب تسريع الاعتماد منذ سنوات دون رد من بنك:

– تسريع إجراءات اعتماد فروع جديدة للبنوك الإسلامية

– اعتماد نصوص قانونية جديدة ومرنة تدخل رسميا البنوك الإسلامية بصفتها جزءا لا يتجزأ من جهازها المصرفي والاعتراف بصيغ التمويل الإسلامي وإعطائها الحماية القانونية اللازمة.

– احترام خصوصية البنوك الإسلامية ومنحها مجال تعامل خاص مع بنك الجزائر بما يجعلها تحافظ على قواعد الشريعة الإسلامية التي تحكمها.

– قيام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والمجلس الإسلامي الأعلى بواجبها في تنوير الرأي العام في قضية المعاملات المصرفية الإسلامية، وكيفية التعامل مع مؤسسات التمويل الإسلامية وإمكانيات إنشائها بعيدا عن سلطة الدولة وتدخلها

– تدعيم هيئة الفتوى بمختصين في المجال المصرفي.

– ضرورة إضفاء الحماية القانونية للمودعين، وهرم أصحاب الحسابات الاستثمارية في هذا المصرف.

خلاصة الفصل:

تناول هذا الفصل أحد المحاور الأساسية في إطار إصلاح المنظومة البنكية في الجزائر، وذلك من خلال تسليط الضوء على التوجه الجديد الذي تبنته السلطات العمومية والمتمثل في اعتماد النوافذ الإسلامية داخل البنوك العمومية، كخيار استراتيجي لمواجهة التحديات الاقتصادية الراهنة، وعلى رأسها مشكلة التسرب النقدي وتراجع ثقة المواطن في النظام المصرفي التقليدي. وقد جاء هذا التوجه تتويجًا لإصدار النظام رقم 02-20 الصادر عن السلطات النقدية، والذي يهدف إلى إدماج الكتلة النقدية المتداولة خارج النظام البنكي الرسمي، واستقطابها عبر أدوات مالية تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

وفي هذا الإطار، تطرق الفصل إلى دراسة تطبيقية لتجربة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) في مجال التمويل الإسلامي، حيث تم عرض نبذة موجزة عن البنك، ثم التعمق في تحليل كيفية تنفيذ هذا النظام من خلال فتح نوافذ إسلامية داخل وكالاته. كما تم استعراض أهم المنتجات والخدمات التي تقدمها.

الخاتمة

يعتقد الكثير أن الصيرفة الاسلامية وليدة العصر الحاضر، لكن الحقيقة ان النشاط المصرفي الاسلامي يرجع إلى حقيقة زمنية تعود إلى بداية الدولة الإسلامية، حيث ساهمت تطورات و انتشار منتجات الصيرفة الاسلامية عالميا سواء في البلدان الاسلامية او غير الاسلامية في توجه العديد من الدول إلى تحول مصاريفها التقليدية إلى مصاريف إسلامية، وتجدر الإشارة أن تبني هذه الدول لصيرفة الاسلامية يعتبر بمثابة اعتراف صريح منها بأهمية ما تقدمه المصارف الاسلامية من خدمات مقارنة بالخدمات الأصلية لهذه المصارف التقليدية و التي استطاعت من خلالها هذه المصارف تحقيق الأهداف المسيطرة من قبل الإدارة العليا للمصارف التقليدية، انه لوحظ جذب العديد من العملاء الجدد الراغبين في الحصول على الخدمات و المنتوجات المالية الإسلامية.

في هذا الإطار توجهت الجزائر لتبني هذا المنهج على مستوى بنوكها التقليدية في محاولة منها لإصلاح منها الصيرفة بما يتمشى ومتغيرات المحيط المصرفي العالمي، حيث شهدت الجزائر دعم حكومي للصيرفة الاسلامية من خلال إصدار القانون 20-02 والذي جاء في مضمونه تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الاسلامية وقواعد ممارستها، وهذا لتلبية متطلبات الصيرفة الاسلامية لتحقيق مجموعة من الأهداف ولعلى أبرزها استقطاب الأموال المكتنزة والمتداولة وخارج القطاع المصرفي.

ولقد حاولنا من خلال دراستنا إلى تسليط الضوء على تحويل المصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الاسلامي متخذة عدة أشكال ومداخيل، منها التحول الكلي من خلال تحويل نظام كامل للنظام المصرفي التقليدي إلى نظام إسلامي عن طريق تحويل المصرفي لكل موارده واستخداماته المصرفية لما يوافق مبادئ الشريعة الإسلامية.

من خلال ما تطرقنا إلى من تحاليل في الفصل الثاني لتطبيق الصيرفة الاسلامية غلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية توصلنا إلى عدة نتائج نذكر أهم هذه النتائج فيما يلي:

نتائج الدراسة:

- ترجع فكرة التحول للصيرفة الاسلامية من طرف البنوك التقليدية إلى بداية مطلع سبعينيات أي مع ازدهار المصارف الاسلامية إلا أن الفكرة إلى النجاح المطلوب وهذا راجع لعراقيل التي تواجهها.
- تعتبر تجربة ممارسة البنوك التقليدية للعمل المصرفي الاسلامي من خلال التحول تجربة ناجحة رغم صعوبات.
- الصيرفة الاسلامية من أهم المنجزات المعاصرة في الجهاز المصرفي الجزائري رغم تحديات والعراقيل التي تواجهها.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية في التحول نحو المصرفية، الاسلامية وتوفر منتجات مالية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية تجربة فتية تحتاج إلى الدعم لتلقى النجاح المطلوب وتحقيق الدور المنشود منها بنك الفلاحة والتنمية الريفية توجه نحو العمل المصرفي الاسلامي من خلال فتح الشبابيك تعني بالصيرفة الإسلامية.

التوصيات:

من خلال النتائج التي تم توصل إليها نقدم مجموعة من التوصيات والاقتراحات:

- وضع استراتيجية لتحول نحو الصيرفة الإسلامية.
- محاولة الاستفادة من نماذج رائدة في مجال الصيرفة الاسلامية عموما والتحول من طرف مصارف التقليدية للعمل المصرفي الاسلامي بشكل خاص.

قائمة المراجع

I. المصادر:

1. القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 279

II. المراجع:

أولاً: الكتب

1. سيف هشام صباح، "الصيرفة الإسلامية: مفهومها وعملياتها – دراسة تحليلية على المصرف العراقي الإسلامي بالاعتماد على عدد من المؤشرات المالية"، فاصل، "مؤشرات اقتصاد والتحويل الإسلامي"، 2009.
2. عمار أحمد عبد الله، "أثر تحول المصرف في الوقود الربوية"، عبد الله نزال، محمود حسن الوادي، "الخدمات في المصارف الإسلامية: آلية تطوير عملياتها"، عمان، دار الصفا للنشر والتوزيع، 2010.
3. عمار أحمد عبد الله، أثر التحول المصرفي في العقود الربوية، دار كنوز اشبيليا، المملكة العربية السعودية، ط الأولى، 2009.
4. فوائد بنحدو، "الصيرفة الإسلامية: موسوعة علمية عن آلية البنوك الإسلامية"، عمان – الأردن، البوابة النهائية للجامعة الأردنية، 2021.
5. محمد رفيق الزين العابدين، قانون المصارف الإسلامية والضرورة الشرعية والرؤى المستقبلية، دار السلام للطباعة والنشر، مصر، ط1، 2014.
6. ناصر الغريب، "وصول الصيرفة الإسلامية وقضايا التشغيل"، اتحاد المصارف العربية، لبنان، 2001.
7. يزن خلو سالم المعطيات، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، دار النفائس، عمان، 2009.

ثانيًا: الرسائل والأطروحات

1. أطروحات ورسائل الماجستير:

- سعودي محمد عبد الله الربيع، "تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي ومقتضياته"، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005.

2. أطروحات الدكتوراه:

- سوفيان قومية، "النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل لتحول الصيرفة الإسلامية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2019.
- مخلوفي طارق، "متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر في ظل تداعيات الأزمة المالية 2008"، أطروحة دكتوراه تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، جامعة الجزائر 3، 2019–2020.

ثالثا: المجلات

1. بختيري، "أثر تطبيق الصيرفة الإسلامية في العالم العربي"، المجلة المغربية للاقتصاد والماناجمنت، مخبر العلم والبيانات الاقتصادية الجزائرية، المجلد 7، العدد 2، 2020.
2. حسن بحيث، عبد الحميد الحديثي، "قراءة تاريخية في تطور عمل الصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانون، 2014
3. حسن بحيث، عبد الحميد الحديثي، "قراءة تاريخية في تطور عمل الصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانون، 2024.
4. عمر نهير حافظ، "رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية"، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، العدد الأول، 1896.
5. عمر نهير حافظ، "رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية"، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، العدد الأول، 1896.
6. نايف بن جماعة الجريدان، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 23، 2014.
7. نايف بن جماعة الجريدان، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 23، 2014.
8. وهيبة بختيري، "أثر تطبيق الصيرفة الإسلامية في العالم العربي"، المجلة المغربية للاقتصاد والمناجمنت، مخبر العلم والبيانات الاقتصادية الجزائرية، المجلد 7، فاصل، العدد 2، 2020.

رابعًا: المواقع الالكترونية

1. https://badrbank.dz/ar/%D9%85%D9%80%D9%80%D9%86-%D9%86%D9%80%D9%80%D8%AD%D9%80%D9%80%D9%86/?utm_source=chatgpt.com
2. https://badrbank.dz/finance_islamiqu